فہرست الفیۃ العراقی

صفحہ	مضمون
۹	اقسام الحدیث
۱۰	اصح کتب الحدیث
۱۱	ما زاد علی الصحیحین
۱۲	المستخرجات
۱۳	مراتب الصحیح
۱۴	حکم الصحیحین والتعلیق
۹	نقل الحدیث من الکتب المعتمدۃ
۱۰	القسم الثانی الحسن
۱۶	القسم الثالث الضعیف
۱۷	المرفوع
″	المسند
″	المتصل والموصول
۱۸	الموقوف
۱۹	قسم رابع
۲۱	المرسل
۲۳	المنقطع والمعضل
۲۴	العنعنۃ
۲۵	تعارض الوصل والارسال والرفع والوقف
۲۶	التدلیس
۲۸	الشاذ
۲۹	المنکر
۲۹	الاعتبار والمتابعات والشواھد
۳۰	زیادات الثقات
۳۲	الافراد
۳۳	المعلل
۳۵	المضطرب
۳۶	المدرج
۳۸	الموضوع
۴۰	المقلوب
۴۲	تنبیہات
۴۳	معرفۃ من تقبل روایتہ ومن ترد
۵۳	مراتب التعدیل
۵۵	مراتب التجریح
۵۷	متی یصح تحمل الحدیث ویستحب
۵۹	اقسام التحمل واولھا سماع لفظ الشیخ
۶۰	الثانی القرءۃ علی الشیخ
۶۴	تنبیھات
۷۰	الثالث الاجازۃ
۷۸	لفظ الاجازۃ وشرطھا
۷۹	الرابع المناولۃ
۸۱	کیف یقول من روی بالمناولۃ والاجازۃ
۸۴	الخامس المکاتبۃ
۸۵	السادس اعلام الشیخ
۸۶	السابع الوصیۃ بالکتاب
″	الثامن الوجادۃ
۸۸	کتابۃ الحدیث وضبطہ
۹۱	المقابلۃ
۹۲	تخریج الساقط
۹۳	التصحیح والتمریض وھو التضبیب
۹۴	الکشط والمحو والضرب
۹۵	العمل فی اختلاف الروایات
″	الاشارۃ بالرمز
۹۷	کتابۃ التسمیع
۹۸	صفۃ روایۃ الحدیث وادائہ
۹۹	الروایۃ من الاصل
۱۰۰	الروایۃ بالمعنی
۱۰۱	الاقتصار علی بعض الحدیث
″	التسمیع بقرءۃ اللحان والمصحف
۱۰۲	اصلاح اللحن والخطاء
۱۰۳	اختلاف الفاظ الشیوخ
۱۰۴	الزیادۃ فی نسب الشیخ
۱۰۵	الروایۃ من النسخ التی اسنادھا واحد
۱۰۶	تقدیم المتن علی السند

صفحہ	مضمون	صفحہ	مضمون	صفحہ	مضمون
۱۰۶	اذا قال الشیخ مثلہ او نحوہ	۱۲۹	معرفۃ الصحابۃ	۱۴۷	المتفق والمفترق
۱۰۸	ابدال الرسول بالنبی وعکسہ	۱۳۰	معرفۃ التابعین	۱۴۹	تلخیص المتشابہ
〃	السماع علی نوع من الوجازۃ عن جابر	۱۳۲	الاکابر عن الاصاغر	〃	المشتبہ المقلوب
۱۰۹	اداب المحدث	〃	روایۃ الاقران	۱۵۰	من نسب الی غیر ابیہ
۱۱۳	اداب طالب الحدیث	۱۳۳	الاخوۃ والاخواۃ	〃	المنسوبون الی خلاف الظاہر
۱۱۷	العالی والنازل	〃	روایۃ الاباء عن الابناء وعکسہ	۱۵۱	المبہمات
۱۱۹	الغریب والعزیز والمشہور	۱۳۵	السابق واللاحق	〃	تواریخ الرواۃ والوفیات
۱۲۰	غریب الفاظ الحدیث	۱۳۶	من لم یروعنہ الا واحد	۱۵۵	معرفۃ الثقات والضعفاء
۱۲۱	المسلسل	〃	من ذکر بنعوت متعددۃ	۱۵۶	معرفۃ من اختلط من الثقات
۱۲۲	الناسخ والمنسوخ	۱۳۷	افراد العلم	۱۵۸	طبقات الرواۃ
۱۲۳	التصحیف	۱۳۸	الاسماء والکنی	〃	الموالی من العلماء والرواۃ
۱۲۴	مختلف الحدیث	۱۳۹	الالقاب	۱۵۹	اوطان الرواۃ وبلدانہم
〃	خفی الارسال والمزید فی الاسناد	۱۴۰	المؤتلف والمختلف		تتمہ

فہرست بعض مضامین فتح الباقی وتحفۃ الباقی وسخاوی وسیوطی وغیرہ

صفحہ	مضمون	صفحہ	مضمون	صفحہ	مضمون
۲	تعریف علم الحدیث وموضوعہ وغایتہ	۶	بافات اصحاب کتب الخمسۃ من احادیث الاحکام الا قلیلا	۹	عدۃ احادیث الضعاف فی الصحیحین
〃	تعریف المبتدی والمنتہی	〃	عدۃ احادیث الصحیحین	〃	تعلیقات ابخاری بصیغۃ الجزم مقبولۃ
۴	تعریف الاسناد والسند والمتن	〃	اول من صنف مطلقا	〃	بیان حدیث المعازف
〃	الضبط علی نوعین	〃	تعریف المستدرک	۱۰	المراد من الحسن عند الترمذی
〃	الصحیح لذاتہ والصحیح لغیرہ	۷	تعریف المتن	۱۱	الحسن لذاتہ والحسن لغیرہ
〃	الاقوال فی اصح الاسانید	〃	تعریف المستخرج	〃	قبول روایۃ المدلس وکذا المرسل اذا اعتضد
۵	معنی قول الحدیث اصح ما جاء فی ہذا الباب	〃	مثال علو الاسناد	〃	الحسن قاصر عن الصحیح
〃	جواب ما اخرجہ الشیخان من الضعفاء	۸	تحریر قول ابن الہمام	〃	معنی قولہم الحدیث الضعیف یعمل فی

صفحہ	مضمون
۱۲	الصحیح لذاتہ والصحیح لغیرہ
〃	بیان حدیث لولا ان اشق علی امتی
〃	تعریف حدیث الصالح
۱۴	مذہب ابی داؤد والنسائی فی روایۃ الحدیث فی کتابیہما
〃	العمل علی حدیث الضعیف اولی من الرای
۱۵	تصحیح الاسناد دون المتن وبالعکس
〃	وعقد درجۃ العلیا فی الراوی لاینافی وجود درجۃ الدنیا
۱۶	قول الترمذی ھذا حدیث حسن صحیح غریب
〃	اقسام الخبر الضعیف
۱۷	قول المحدثین رفعہ فلان وارسلہ فلان
۱۸	الاقوال فی احتجاج الموقوف
۱۹	قول الصحابی من السنۃ کذا وکذا
〃	بیان تفریق الزوج وزوجتہ اذا لم یجد ما ینفق علی امرائتہ
۲۰	بیان حدیث کانوا یقرءون بابہ صلعم بالاظفار
〃	تفسیر الصحابی
〃	اذا قال التابعی من السنۃ کذا وکذا
〃	الاحادیث الالھیۃ
۲۱	من اتی ساحرا وعرافا
〃	اذا کرر الراوی کلمۃ قالہ فی آخر السند
〃	تعریف التابعی الکبیر والصغیر
۲۵	استعمال عن فی الزمان المتاخر محمول علی الاجازۃ
۲۶	بیان حدیث لانکاح الا بولی
۲۷	اقسام التدلیس
〃	ما اخرج الشیخان من المدلسین وحوالہ

صفحہ	مضمون
۲۸	بیان حدیث النہی عن بیع الولاء وھبتہ
۲۹	بیان حدیث کلوا البلح بالتمر
〃	تعریف حدیث المحفوظ والمعروف
〃	بیان حدیث ان النبی صلعم کان ینزع خاتمہ عند دخول الخلاء
۳۰	بیان حدیث من تشبہ بقوم فھو منھم
〃	بیان حدیث لواحد وا اصابھا
〃	الفرق بین المتابع والشاھد
۳۱	الزیادۃ علی القرآن بخبر الاحاد لایضر العمل
〃	بیان حدیث جعلت لی الارض کلھا مسجدا وطھورا
۳۲	بیان حدیث امر نا رسول اللہ صلعم ان نقرء بفاتحۃ الکتاب وما تیسر
۳۴	بیان حدیث البیعان بالخیار مالم یتفرقا
〃	بیان اخفاء التسمیۃ فی الصلوۃ
۳۵	النسخ علۃ من العلل عند الترمذی
۳۶	بیان حدیث الخط للسترۃ
〃	امثلۃ المدرج واقسامہ
۳۹	السور التی صحت الاحادیث فی فضلھا
۴۰	امثلۃ الخبر الموضوع
۴۱	امثلۃ المقلوب وما جری بین البخاری واھل بخاری
۴۲	لایجوز روایۃ الحدیث الضعیف بالفاظ جازمۃ
۴۳	جواز روایۃ الحدیث الضعیف فی الاحکام والعقائد

صفحہ	مضمون
۴۳	الاغلب فی الصحابۃ العدالۃ
۴۴	لایقبل حدیث من یسب السلف
〃	تعریف التقوی والمروۃ فی الراوی
〃	بیان حدیث یحمل ھذا العلم من کل خلف عدولہ
〃	تزکیۃ الواحد یکفی فی الشھادۃ وکذا فی الروایۃ عند ابی حنیفۃ خلافا للجمھور
۴۵	قرءۃ القرآن بالتطریب
۴۶	ما اخرج الشیخان من الضعفاء
〃	اعمال قول الجارح اولی من اھمالہ
〃	لایعتبر الجرح وکذا التعدیل المبہم
〃	العمل باقوی الظنین واجب
۴۷	اذا طلق ثلثا لفظا کقولھم حدثنی ثقتان
〃	روایۃ العدل عن الضعیف لایکون تعدیلا لہ
〃	روایۃ المستور مردودۃ عند الجمھور
〃	اقسام جھالۃ الراوی
۴۸	الفرق بین الروایۃ والشھادۃ
۴۹	بیان ما رواہ الشیخان من اھل البدع فی صحیحیھما
〃	روایۃ الکاذب فی الحدیث اذا تاب
۵۰	من حدث ونسی
۵۱	جواز اخذ الاجرۃ علی تعلیم الحدیث
۵۲	شرط الاھلیۃ مفقود فی غالب زماننا
۵۹	سماع الحسن البصری عن ابی ھریرۃ غیر ثابت

بقیہ فہرست آخر میں ہے شیخ نقل سند نہ کرنا شاید وہم ہو نزول روایۃ البستی فی الدخل ۱۲

صفحہ	مضمون
۶۳	الاخبار اعم من التحدیث
۶۵	الفرق بین حدثنا وحدثنی واخبرنا واخبرنی
۶۹	من لم یسمع الامن مستملی
۷۶	الاجازۃ للکافر والیھودی
۸۳	اکثر استعمال کلمۃ عن فی الاجازۃ
۸۴	اذا قال البخاری قال لی او نحوھا
۸۵	خط الانسان لایشبہ الخط
۸۹	اول فتنۃ وقعت فی الاسلام مقتل عثمان
〃	تصحیف الیھود والنصاری
〃	بیان حدیث زکوۃ الجنین زکوۃ امہ
〃	بیان حدیث لانورث ماترکناہ صدقۃ
۹۰	المراد من اولی الناس اھل الحدیث
۹۱	من کتب ولم یعارض
۹۷	من بخل بالعلم او بالکتب
۱۰۰	اذا قال الراوی وکا قال ونحوہ
۱۰۲	بیان حدیث من لم یتغن بالقرآن
〃	مثل من لایعرف النحو
۱۰۴	اذا قال الراوی حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان
۱۰۸	کثرۃ الطرق ترجح عند المعارضۃ
۱۰۹	بیان حدیث الافک
〃	الفرق بین الحافظ والمحدث والمسند
۱۱۳	الاجتناب عن بیان احادیث الصفات علی الجھلاء
۱۱۳	رباعیات امام البخاری
۱۱۴	الوعید فیمن یعارض القیاس بالسنۃ
۱۱۷	طریقۃ التصنیف
〃	الفرق بین التالیف والتصنیف والتخریج
۱۱۷	مثل من یطلب العلم بغیر سند
۱۲۰	امثلۃ المتواتر
۱۲۱	تفسیر حدیث الجار احق بسقبہ
〃	تفسیر الدخ بالدخان فی قصۃ ابن صیاد
〃	عدد احادیث المکثرۃ باسنادہ واحد فی البخاری
۱۲۲	وجود نسخ السنۃ بالسنۃ
〃	کلام الناسی لایبطل الصلوۃ
〃	الاجماع لایکون فوقہ صریح قول رسول اللہ صلعم
〃	الاجماع لاینسخ ولاینسخ
۱۲۳	امثلۃ التصحیف
۱۲۴	امثلۃ مختلف الحدیث
〃	مثال المرسل الخفی
۱۲۷	المکثرون من الصحابۃ روایۃ
〃	تعداد مرویات امہات المومنین ازواج النبی صلعم
〃	بیان العبادلۃ الثلثۃ
۱۲۷	طبقات الصحابۃ
〃	طبقات الفقہاء الحنفیۃ
۱۳۰	طبقات التابعین
۱۳۰	تعریف المحدثین
۱۳۲	المدبج
〃	حدیث کن ازواج النبی صلعم یاخذن من شعورھن
۱۳۵	اسناد عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ منقطع
〃	المسلسل باربعۃ عشر ابا
۱۳۶	من امثلۃ افراد العلم بالا توجد مثل اسماء ابانہ مسدد بن مسرھد
۱۴۸	اذا اطلق عبداللہ فی الاسناد
۱۵۳	من استدل بحدیث کون الامام ابی حنیفۃ رحمہ تابعیا
۱۵۴	بیان وفیات اصحاب المذھب الحنفیۃ
〃	مناقب الامام ابی حنیفۃ رحمہ
۱۵۵	سبب وفات انسائی
۱۵۶	جرح الرواۃ لایبیح الغیبۃ
〃	بیان توثیق محمد بن اسحٰق
۱۵۸	الطبقۃ والسن متلازمان

تمت

شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء

الحمد لله على ما وفقنا بطبع الكتاب في اصول احاديث النبوية على صاحبها الف الف صلوة والتحية اما بعد

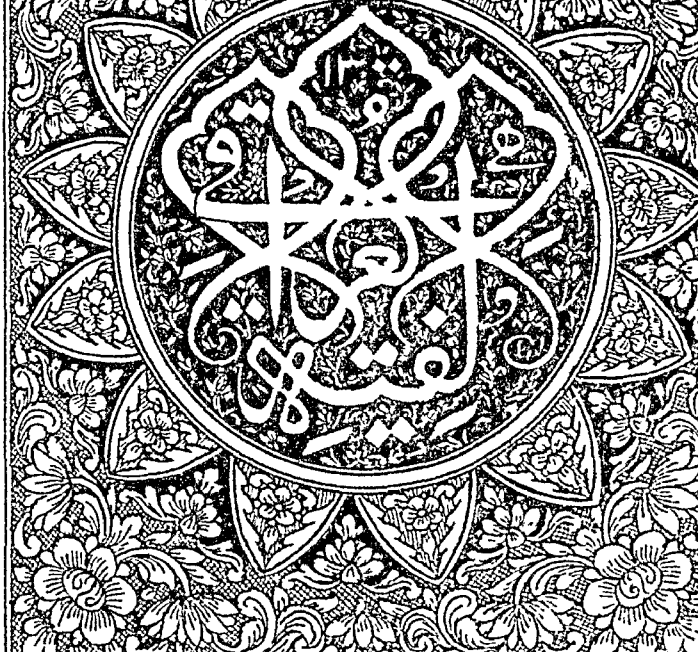

تمام شد بطبعه وتحشيه العبد الضعيف طالب الحسنين ابو سعيد محمد حسين الهزاروي

في المطبع الفاروقي الواقع ببلدة دهلي

ای صاحبت النعم وهی مفرد وجمعات الا بفتح الهمزة
وکسرها مع التنوین واحدها نباة والی تثقیف الهمزة
مع سکون اللام والتنوین او کشهر الاول بوزن رطل

خصت فيها ابن الصلاح جمع

فحيث جاء الفعل والضمير

فقال أو أطلقت لفظ الشيخين ما

وان يكن لاثنين نحو الترمذا

والله أرجو في أمور كلها

وأهل هذا الشأن قسموا السنن

وزدتها عما تراه موضعه

لواخذ ومن له مستور

أريد الابن الصلاح مبهما

فمسلم مع البخاري هما

معتنما في وضعها وسهلها

الفيه

أقسام الحديث

الى صحيح وضعيف وحسن

وقيل زين العابدين عن أبيه
عن جده وابن شهاب عنه به
أو وهب بن سيرين عن الشعبي
عنه والأعمش عن ذر الشاني
الكتب عن ابن قيس علقمة
عن ابن مسعود وهم من عمه

أصح كتب الحديث

أول من صنف في الصحيح
ومسلم بعد وبعض الغرب مع
ولم يتمه ولكن قلما
محمد وخص بالترجيح
إلى علي قضوا ذا الوقع
عند ابن الأخرم منه وقد فاتهما

الفقه

على تساهل وقال ما انفرد به فذاك حسن فالحديث يرد

بعلة والحق ان يحكم بها

المستخرجات

واستخرجوا على الصحيح كالبخاري عوانة ونحوه واجتنب

عروك الفاظ المتون لهما إذ خالفت لفظا ومعنى رقما

وما يزيد فاحسن بصحته وهو مع العلو من فائدته

والاصل يعني البيهقي ومن غزا وليت اذ زاد الحميدي ميزا

ضعف وهما بل سند

اشیا فان الجزم مصحح او وری

ممضا فلا ولكن يشعر

بصحة الاصل له كيذكر

وان يكن اول الاسناد حذف

مع صيغة الجزم فتعليقا عرف

وكوالي اخره اما الذي

لشيخه عزا بقال فكذي

عنعنة كخبر المعارف

لاتصغ لابن حزم المخالف

نقل الحديث من الكتب المعتمدة

واخذه من كتاب لعمل

او اجتلابه حيث سلغ قل جعل

الفيه

قد بان لي فيه بالنظر ... أن ليس فيمن كمل قد ذكر

فما وزاد كونه ما علا ... ولا بنكر أو شذوذ شملا

وفقهاء كلهم تستعمله ... والعلماء الجل منهم يقبله

وكونه بأقسام الصحيح ملحق ... وان بأن لا يلحق حجية

عنعنة المجتزى بالضعيف ... قبل اذا كان من الموصوف

نقل الحديث حفظ الجبر ... بكونه من غير وجه يدل

وأخذ دين من كتاب لعمل ... أو احتجاج الضعيف فلم

الا ترى المرسل حيث اسندا ... او ارسلوا كما يجئ اعتضد

والحسن المشهور بالعدالة ... وصدق راويه اذا الى له

طرق اخر ينحو نحوها من الطرق ... صححته لمتن لولا ان اشق

اذ تابعوا محمل بن عمرو ... عليه فارتقى الصحيح برتبة

قال ومن مظنة للحسن ... جمع ابي داود ای في السنن

فانه قال ذكرت فيه ... ما صح او قارب او يحكيه

وما به وهن شديد قلته ... وحيث لا فصالحي خرجته

الله

مُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ وَأَحْمَدَ

الواقع من الصحيحين

وَالْحَاكِمُ بِالْإِسْنَادِ بِالصِّحَّةِ أَوْ

وَأَقْبَلَ إِنْ أَطْلَقَهُ مَنْ يُعْتَمَدُ

وَاسْتُشْكِلَ الْحُسْنُ مَعَ الصِّحَّةِ فِي

بِالضَّعِيفِ أَوْ بِرَدِّهِ مَا يَخْتَلِفُ

وَلِابْنِ الْفَتْحِ فِي الْإِقْتِرَاحِ

وَإِنْ يَكُنْ صَحَّ فَلَيْسَ يَنْبَغِي

وَعَدَّهُ لِلدَّارِمِيِّ انْتَقَدَا

: اے ابن الصلاح مسند

الدارمی فی اسانید ۱۲

بِالْحُسْنِ دُونَ الْحَكَمِ لِلسِّتْرِ أَوَا

یہ کہنا حدیث باسنادہ صحیح او حسن

حسن ۱۲ منہ

وَلَمْ يُعَقِّبْ بِضَعْفٍ يُتَّقَى

متن فَإِنْ لَفْظًا يَرِدْ فَقُلْ صَفَا

اے فان اراد

الحسن اللغوی دون

الاصطلاحی بان

کان حسن اللفظ

فقط ۱۲ منہ

سَنَدُهُ فَكَيْفَ إِنْ فَرْدٌ وُصِفْ

آنَ انْفِرَادُ الْحَسَنِ ذُو اصْطِلَا

كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنٌ لَا يَنْعَكِسْ

یہ قال نقدت السلم وانتقدنا اسے اخوجت مہملا الزیف واللوم کما فی لسان العرب ۱۲ صراح

المرفوع

وسم مرفوعا مضافا للنبي ... واشترط الخطيب رفع الصاحب

ومن يقابله بذي الارسال ... فقد عنى بذاك ذا اتصال

المسند

والمسند المرفوع وما قد وصل ... لو مع وقف وهو في هذا يقل

والثالث الرفع مع الوصل معا ... شرط به الحاكم فيه قطعا

المتصل والموصول

Shamela.org

ابی شیبہ وعبد الرزاق فقط سے ابن جریر وابن ابی حاتم وابن المنذر وغیرہم سے شیر حتی

تعبيره به عن المنقطع

قلت وعليه اصطلح البرديعي

فروع

قول الصحابي من السنة او نحو امرنا او نهينا او كنا نقول او نرى او يقال او من الاثر كذا او نحو ذلك

بعد النبي قاله بالعصر

على الصحيح وهو قول الاكثر

وقوله كنا نرى او كان يقال في عصر النبي من قبيل المرفوع

وقيل لا اولا فلا كذلك له

وللخطيب قلت لكن جعله

مرفوعا الحاكم والرازي

ابن الخطيب وهو القوي

الفية

المرسل

ما قال في المحصول وغيره ومن تابعه كالآمدي وابن الحاجب وغيرهم هو قول التابعي سواء كان كبيرا أو صغيرا قال سواء سمع من الصحابي أو لم يسمع منه وسواء شاركه في أكثر شيوخه أو لم يشاركه وسواء كان من أقرانه أو لم يكن وسواء كان من أهل بلده أو لم يكن وسواء وافق ما أرسله من يأخذ عنهم أو خالفه وسواء كان ممن يعتمد على مراسيله أو لا يعتمد عليها وسواء كان ممن يعرف بالرواية عن الصحابة أو لا يعرف بذلك وسواء كان ممن يعرف بالرواية عن الصحابة والتابعين أو لا يعرف بذلك وسواء كان ممن يعرف بالرواية عن الصحابة والتابعين أو لا يعرف بذلك وسواء كان ممن يعرف بالرواية عن الصحابة والتابعين أو لا يعرف بذلك

فالحاكم الرفعه هذا إذا بينا

وما رواه عن أبي هريرة

أي وما رواه بعضهم عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة

محمل وعنه أهل البصرة

أي رواه عن ابن سيرين

وكم رقال بعد فالخطيب

أي ابن سيرين كلمة قال

روى به الرفع وذا عجيب

أي عن موسى به أي فيما يروى كذلك

المرفوع تابع على المشهور

وسقطا رأى منه ذو أقوال

واجتبى مالك كذا النعمان

مرسل أو قيده بالكبير

والأول الأكثر في استعمال

وتابعوهما به ودانوا

الفية

المنقطع والمعضل

وَرَسَمُوا مُنْقَطِعًا عَنْ رَجُلٍ
اے سمی جماعۃ من المحدثین ۱۲ منہ
اَوْ بِالْاِرْسَالِ فِيْ بَعْضِهٖ
اَمَّا الَّذِيْ اَرْسَلَهُ الصَّحَابِيُّ
کان کان عمر او صغیرا کابن عباس وابن الزبیر ۱۲ منہ

وَفِي الْاُصُوْلِ نَعْتُهٗ بِالْمُرْسَلِ
ای فی کتب الاصول کالبرہان للامام الحرمین فتبہ ای تسمیۃ ۱۲ منہ
فَحُكْمُهُ الْوَصْلُ عَلَى الصَّوَابِ
فیحتج بہ وان کان مرسلا ۱۲ منہ

وَسَمِّ بِالْمُنْقَطِعِ الَّذِيْ سَقَطْ
علی المشہور ۱۲ منہ
قَبْلَ الصَّحَابِيِّ بِهٖ رَاوٍ فَقَطْ
ای من سندہ ۱۲ منہ

وَقِيْلَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ وَقَالَا
فی تعریف المنقطع ۱۲ منہ
بِاَنَّهُ الْاَقْرَبُ لِاسْتِعْمَالَا
بالترجیح ایضا ۱۲ منہ

وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ
بالترجیح ۱۲ منہ
فَصَاعِدًا وَمِنْ قَسِيْمِهٖ ثَانِيْ
لحدیث مالک بلاغا قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ منہ

حَذْفُ النَّبِيِّ وَالصَّحَابِيِّ مَعًا
بالترجیح ۱۲ منہ
وَوَقْفُ مَتْنِهٖ عَلَى مَنْ تَبِعَا

اَلْفِيَّة

وقال الاستاذ ابو اسحاق الاسفرائینی ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ
وقیل ۱۲ منہ

قال ومثله رأى ابن شيبة

كذا له وهم يصوب صوبه

قلت الصواب أن مراد ابن الصلاح

رواه بالشرط الذي تقدم

يحكم له بالوصل كيف ما روي

بقال أو عن أو بأن فسوا

وما حكى عن أحمد بن حنبل

وقول يعقوب على ذا أنزل

وكثر استعمال عن في ذا الزمن

إجازة وهو بوصل ظاهر

تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف

وأحكم لوصل ثقة في الأظهر

وقيل بل لإرساله للأكثر

وَقَالَ يُوهِمُ الْاِتِّصَالَ وَاخْتُلِفَ — فِي أَهْلِهِ فَالرَّدُّ مُطْلَقًا نَقَفْ

قَالَ يُقَالُ الْجَرَّادُ فِي مَعْنَاهُ بَلْ يُقَالُ عَنْ فُلَانٍ وَقَالَ فُلَانٌ وَإِنْ فُلَانًا مُوهِمًا يَدْرُكُ إِنْ سَمِعَهُ مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ إِلَّا مُتَخَصِّصَةَ الْبَاقِي

وَالْأَكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا صَرَّحَا — ثِقَاتُهُمْ بِوَصْلِهِ وَصَحَّحَا

مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَ الْأُصُولِيِّينَ وَمِنْهُمُ الْإِمَامُ

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عِدَّةٌ كَلَا أَعُمَّشِ — وَهُشَيْمٍ بَعْدَهُ وَقَتَّشِ

لِلْكُتُبِ الصَّحِيحِ لِكُلٍّ مِنَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا

وَذِمَّةُ شُعْبَةُ ذُو الرُّسُوخِ — وَدُونَهُ التَّدْلِيسُ لِلشُّيُوخِ

لِأَنَّ تَدْلِيسَ الشُّيُوخِ لَيْسَ بِقَادِحٍ

أَنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا لَا يَعْرِفُ — بِهِ وَذَا بِقَصْدٍ يَخْتَلِفُ

بَيَانٌ لِقِسْمٍ أَتَى مِنْ أَنْ يُسَمِّيَ وَهُوَ أَنْ يَصِفَ

فَشَرُّهُ لِلضَّعْفِ وَاسْتِصْغَارًا — وَكَالْخَطِيبِ يُوهِمُ اسْتِكْثَارًا

وَالشَّافِعِيِّ أَثْبَتَهُ بِسُرَّهْ — قُلْتُ وَشَرُّهَا أَخُو التَّسْوِيَهْ

المنكر

وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ كَذَا الْبَرْدِيجِي ... أَطْلَقَ وَالثَّوَابُ فِي التَّخْرِيجِ

أَجِرْ تَفْصِيلَ لَدَى الشُّذُوذِ ... فَهُوَ بِمَعْنَاهُ كَذَا الشَّيْخُ ذَكَرْ

نَحْوُ كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ الْخَبَرْ ... وَمَالِكٌ سَمَّى ابْنَ عُثْمَانَ عُمَرْ

قُلْتُ فَمَاذَا بِالْحَدِيثِ نَزْعُهُ ... خَاتِمَةٌ عِنْدَ الْخَلَا وَوَضْعُهُ

الاعتبار والمتابعات والشواهد

الْاِعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثَ هَلْ ... شَارَكَ رَاوٍ غَيْرُهُ فِيمَا حَمَلْ

كتاب الإيمان

وقف لله تعالى

واقبل زيادات الثقات منهم ومن سواهم فعليه المعظم

ايها الراوى ١٢ ف — اى على الجمهور ١٢ ف

وقيل لا وقيل لا منهم وقد قسمه الشيخ فقال ما انفرد

واین مذہب بعض محدثین است و امام احمد بن حنبل در روایتی نیز بعدم قبولش رفته

دون الثقات ثقة خالفهم فيه صريحا فهو رد عندهم

یعنی یکے اگر مخالف ومنافی روایت سائر ثقات باشد حکمش سوا است مثل شاذ ١٢ — اى فيما انفرد به ١٢ ف

او لم يخالف فاقبلنه وادعى فيه الخطيب الاتفاق مجمعا

این قسم دوم است در مقبول ١٢ — یعنی این قسم مقبول است و خطیب ادعاء اتفاق علما بر آن کرده ١٢

او خالف الاطلاق نحو جعلت تربة الارض فهى فرد نقلت

كحديث مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان ... من المسلمين

فالشافعى واحمد احتجا بذا والوصل والارسال من ذا اخذ

الامام ١٢ — بالاسكان للامر ١٢ ف

لكن فى الارسال جرحا فاقتضى تقديمه ورد ان مقتضى

الفية العراقى

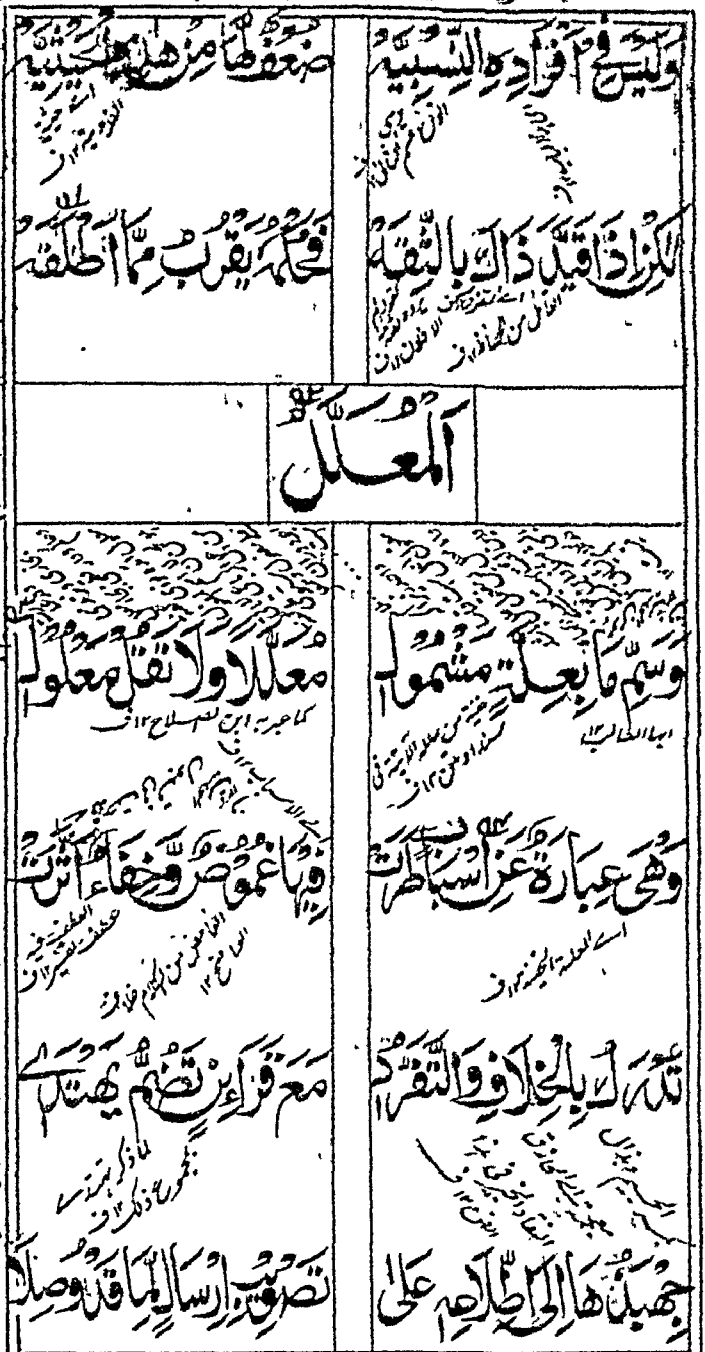
وليس في افرادهِ النسبيه
ضعفها من هيئة كيفيه
لكن اذا قيد ذاك بالثقه
فحكمه يقرب مما اطلقه

المعلل

وسم ما بعلة مشمولا
معللا ولا تقل معلولا
وهي عبارة عن اسباب
فيها غموض وخفاء اثبت
تدرك بالخلاف والتفرد
مع قرائن تضم يهتدي
جهبذها الى اطلاعه على
تصويب ارساله لما قد وصلا

أَوْ وَقْفٍ مَا يَرْفَعُ أَوْ مَتْنٍ دَخَلَ ... فِي غَيْرِهِ أَوْ وَهْمٍ وَاهٍ حَصَلَ

ظَنَّ فَمَضَى أَوْ وَقَفَ فَحَجَمَا ... مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ سَلِمَا

وَهْيَ مُنْجٍ غَالِبًا فِي السَّنَدِ ... نَقْدَحُ فِي الْمَتْنِ بِقَطْعٍ مُسْنَدِ

أَوْ وَقْفٍ مَرْفُوعٍ وَقَدْ لَا يَقْدَحُ ... كَالْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ صَرَّحُوا

يَوْمَ يَعْلَى بْنَ عُبَيْدٍ أَبَدَلَا ... عَمْرًا بِعَبْدِ اللهِ حِينَ نَقَلَا

وَعِلَّةُ الْمَتْنِ كَنَفْيِ الْبَسْمَلَهْ ... إِذْ ظَرْفُ رَاوِيهَا فَنَقَلَهْ

وَصَحَّ أَنَّ أَنَسًا يَقُولُ لَا ... أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ حِينَ سُئِلَا

الفقيه العراقي

وَكَثْرَةُ التَّعْلِيلِ بِالْإِرْسَالِ ... لِلْوَصْلِ إِنْ يَقْوَ عَلَى اتِّصَالِ

وَقَدْ يُعَلُّونَ بِكُلِّ قَادِحِ ... فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَارِحِ

وَمِنْهُمُ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الْعِلَّهْ ... لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوَصْلِ ثِقَّهْ

يَقُولُ مَعْلُولٌ صَحِيحٌ كَالَّذِي ... يَقُولُ صَحَّ مَعَ شُذُوذٍ أَحْتَذِي

وَالنَّسَئِي سَمَّى التِّرْمِذِيُّ عِلَّهْ ... فَإِنْ يَرِدْ فِي عَمَلٍ فَاجْنَحْ لَهْ

اَلْمُضْطَرِبُ

مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُرِدَا ... مُخْتَلِفًا مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا

ومنه جمع ما الى كل طرف

كاوائل في صفة الصلوة قد

ومنه ان يدرج بعض المسند

نحو ولا تنافسوا في متن لا

من متن ان احسنوا ثم ادرج

ومنه متن عن جماعة ورد

فجمع الكل باسناد ذكر

منه باسناد بواحد سلف

اد درج ثم خرجه وما اتحد

في غيره مع اختلاف السند

تباغضوا فمدرج قد نقلا

ابن الى مريم اذا اخرجا

وبعضهم خالف بعضا في السند

متن اي الذنب اعظم الخبر

قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً فَقُبِلَتْ ... مِنْهُمْ رُكُونًا لَهُمْ وَثِقَتْ

فَقَيَّضَ اللّٰهُ لَهَا نُقَّادَهَا ... فَبَيَّنُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا

حَتّٰى لَقَدْ أَدْرَاهُ أَيُّوبُ ... زَعْمًا وَاعْنِ الْقُرْآنِ فَاقْدِرِي

لَهُمْ حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ السُّوَرْ ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَيَسِّرْ وَابْتَكِرْ

كَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُبَيٍّ اعْتَرَفْ ... رَوَاهُ بِالْوَضْعِ وَبِئْسَ مَا اقْتَرَفْ

وَكُلُّ مَنْ أَوْدَعَهُ كِتَابَهُ ... كَالْوَاحِدِيِّ مُخْطِئٌ صَوَابَهُ

وَجَوَّزُوا الْوَضْعَ عَلَى التَّرْغِيبِ ... قَوْمٌ كَرَامٌ وَفِي التَّرْهِيبِ

قد وضعوها حسبة فقبلت ... منهم ركونا لهم وثقت

فقيض الله لها نقادها ... فبينوا بنقدهم فسادها

حتى لقد أدراه أيوب ... زعما وأعن القرآن فاقدري

لهم حديثا في فضائل السور ... عن ابن عباس فيسر وابتكر

كذا الحديث عن أبي اعترف ... رواه بالوضع وبئس ما اقترف

وكل من أودعه كتابه ... كالواحدي مخطئ صوابه

وجوزوا الوضع على الترغيب ... قوم كرام وفي الترهيب

وقسموا المقلوب قسمين إلى | ما كان مشهوراً براوٍ أبدلا
بواحدٍ نظيره كي يرغبا | فيه للاغراب إذا ما استغربا
ومنه قلب سندٍ لمتن | نحو امتحانهم إمام الفن
في مائةٍ لما أتى بغدادا | فردها وجود الإسنادا
وقلب ما لم يقصد الرواة | نحو إذا أقيمت الصلاة
حدثه في مجلس البناني | حجاج أعني ابن أبي عثمان
فظنه عن ثابتٍ جرير | بينه حماد الضرير

وسهلوا فی غیر موضوع عرروا ... من غیر تبیین لضعف قد أوا

بیانه فی الحکم والعقائل ... عن ابن مهدی وغیر واحد

معرفة من تقبل روایته ومن ترد

اجمع جمهور ائمة الاثر ... والفقه فی قبول ناقل الخبر

بان یکون ضابطا معدولا ... ای یقظا ولم یکن مغفلا

یحفظ ان حدث حفظا یجوی ... عن نظره فی انکان منه یروی

یعلم ما فی اللفظ من احاله ... ان یروبالمعنی وفی العدالة

وصححوا قبول تعديل بلا ذكر الاسباب له ان تنقلا

ولم يروا قبول جرح ابهما استفسر الجرح فلم يقدح كما

هذا الذي عليه حفاظ الاثر كشيخي الصحيح مع اهل النظر

فان يقل قل بيان من جرح كذا اذا قالوا الملتزم لم يصح

وابهموا فاشيخ قل جابا ان يجب الوقف اذا استرابا

حتى يبين سببه قبوله لمن اولوا الصحيح خرجوا له

الفية

جَمِيعُ أَشْيَاخِي ثِقَاتٌ لَوْلَمْ

وَبَعْضُ مَنْ حَقَّقْتُهُ لَمْ يَرُدَّهُ

وَلَمْ يَرْوِ افْتِيَاتًا أَوْ عَمَلًا

وَلَيْسَ تَعْدِيلًا عَلَى الصَّحِيحِ

وَاخْتُلِفُوا هَلْ يُقْبَلُ الْمَجْهُولُ

مَجْهُولُ عَيْنٍ مَنْ لَهُ رَاوٍ فَقَطْ

مَجْهُولُ حَالٍ بَاطِنٍ وَظَاهِرِ

أَسْمَاءُ لَا يُقْبَلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمَا

مِنْ عَالِمٍ فِي حَقِّ مَنْ قَدْ زَكَّاهُ

عَلَى وِفَاقِ الْمَتْنِ تَصْحِيحًا لَهُ

رِوَايَةَ الْعَدْلِ عَلَى التَّصْرِيحِ

وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةٍ مُجْعُولُ

وَرَدُّهُ الْأَكْثَرُ وَالْقِسْمُ الْوَسَطُ

وَحُكْمُهُ الرَّدُّ لَدَى الْجَمَاهِرِ

الشَّافِعِيِّ إِذْ يَقُولُ أَقْبَلَ ... مِنْ غَيْرِ خَابِيَةٍ مَا نَقَلُوا

وَالْأَكْثَرُونَ وَرَاهُ الْأَعْدَلَا ... رَدُّوا دُعَاءَهُمْ فَقْطٌ وَنَقْلًا

فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ اتِّفَاقًا قَرَّرُوا ... عَنْ أَهْلِ بِدْعٍ فِي الصَّحِيحِ رَوَوْا

وَلِلْحُمَيْدِيِّ وَالْإِمَامِ أَحْمَدَا ... بِأَنَّ مَنْ لِلْكَذِبِ تَعَمَّدَا

أَيْ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ تَعْدِلُ قَبْلَهُ ... وَأَنْ يَتُبْ وَالصَّيْرَفِي فِي مِثْلِهِ

وَأَطْلَقَ الْكَذِبَ وَزَادَ أَنَّ مَنْ ... ضُعْفٌ نَقْلًا ثُمَّ يَقْوَى بَعْدُ لَا

وَلَيْسَ كَالشَّاهِدِ فِي السَّمَاعِ ... أَبُو الْمُظَفَّرِ يَرَى فِي الْحَالِي

والشافعي نهى ابن عبد الحكم ... يروى عن الحجي لخوف التهم

ومن روى بأجرة لم يقبل ... إسحق والرازي وابن حنبل

وهو شبيه أجرة القراء ... يحرم من مروءة الإنساء

لكن أبو نعيم الفضل أخذ ... وغيره ترخصا فإن نبذ

شغلا بر الكسب أجزا رفقا ... أفتى به الشيخ أبو إسحاقا

وورد ذو تساهل في الحمل ... كالنوم والأداء كلا من أصل

أو قبل التلفيق أو قد وصفا ... بالمنكرات كثرة أو عرفا

بكثرة السهو وما حدث من
او الغلط في
رواية
بين له غلطه فما رجع
عبد الرزاق
كذا الحميدي مع ابن حنبل
الامام احمد
ابن الصلاح
قال وفيه نظر نعم اذا
الا ان يظلم المغفل
صدق وقبل
قال نعم اذا كان
واعرضوا في هذه الدهور
اي المحدثون وغيرهم
المتاخرة
عن اجتماع هذه الامور
اي
بعسرها بل يكتفي بالعاقل
او تعذر الوفاء بها
المسلم البالغ غير الفاعل
اي فيفتي الاكبون الشيخ مشهور الفسق ونحوه
وذلك مأخوذ عن ضبط سماعه من مشايخه من
للفسق ظاهرا وفي الضبط
او اعضل من اصل صحيح فوهم وغلط
او اعضل
اصله او اصل
اصل صحيح فوهم وغلط
سقط عندهم حديثه
الحاشية
وابن المبارك رآه وفي العما
عبد الله المروزي
كان عنده امنه ما ينكر ذا
عدم رجوعه
اصل صحيح فوهم وغلط
سقط عندهم حديثه
وابن المبارك رآه وفي العما
كان عنده امنه ما ينكر ذا

وَاَنَّهٗ يَرْوِيْ مِنْ اَصْلٍ وَاَقَلَّ

اَصْلِ شَيْخِهٖ كَمَا قَدْ سَبَقَا

اَلْاَوْلٰى بِاَنْ يَّرْوِيَ مِنْ اَصْلٍ بِدَرْجِ الْبَزَّةِ ١٢ اَلْف

لِيَحْتَرِزَ الْبَيْهَقِيُّ فَلَقَّهٗ

اَلسَّمَاعِ لِتَسَلْسُلِ السَّنَدِ

يَعْنِيْ اَنَّ شَرْطَ الْاَهْلِيَّةِ مَفْقُوْدٌ فِيْ غَالِبِ زَمَانِنَا وَلَمْ يَبْقَ الْاِمْرَاعَةُ اِتِّصَالِ السَّلْسَلَةِ فِي الْاِسْنَادِ ١٢

مَرَاتِبُ التَّعْدِيْلِ

وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيْلُ قَدْ هَذَّبَهٗ

اِبْنُ اَبِيْ حَاتِمٍ اِذْ رَتَّبَهٗ

وَالشَّيْخُ زَادَ فِيْهِمَا وَزِدْتُ

مَا فِيْ كَلَامِ اَهْلِهٖ وَجَدْتُ

فَارْفَعُ التَّعْدِيْلِ مَا كَرَّرْتَهٗ

كَثِقَةٍ ثَبْتٍ وَلَوْ اَعَدْتَهٗ

ثُمَّ بِلَيِّنٍ ثِقَةٌ اَوْ ثَبْتٌ اَوْ

مُتْقِنٌ اَوْ حُجَّةٌ اَوْ اِذَا اعْزَوْا

الْفِيَّه

كَانَ صَدُوقًا خَيِّرًا مَأْمُونًا

وَرُبَّمَا وَصَفَ ذَا الصِّدْقِ وَهَمْ

اَلثِّقَةُ الثَّوْرِيُّ لَوْ تَعَوَّنَا

ضُعِّفَا بِصَالِحِ الْحَدِيثِ إِذْ سَمِ

مَرَاتِبُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

وَاَسْوَءُ الْجَرْحِ لِكَذَّابٍ يُضَعْ

وَبَعْدَهَا مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ

يُكَذَّبُ وَضَّاعٌ وَدَجَّالٌ وَضَعْ

وَسَاقِطٌ وَّهَالِكٌ فَاجْتَنِبْ

وَذَاهِبٌ مَتْرُوكٌ اَوْ فِيهِ نَظَرْ

وَلَيْسَ بِالثِّقَةِ ثُمَّ رُدَّا

وَسَكَتُوا عَنْهُ بِهِ لَا يُعْتَبَرْ

حَدِيثُهُ كَذَا ضَعِيفٌ جُلَّا

اَلْفِيَّةُ

وَاهٍ بِمَرَّةٍ وَهُمْ قَالُوا طَرَحُوا

اى قولا جازما قالوا طرحوا الحديث وتركوه

لَيْسَ بِشَيْءٍ لَا يُسَاوِي شَيْئًا

اى وكذا قولهم فلان ليس بشئ او لا شئ او لا يساوي شيئا

بِمُنْكَرِ الْحَدِيثِ أَوْ مُضْطَرِبِهِ

منكر الحديث

وَبَعْدَهَا فِيهِ مَقَالٌ ضَعَّفُوا

اى بعد الخامسة سادسة وهي قولهم فلان فيه مقال او قولهم مقال او ضعفوه بالتشديد والتاء للمفعول الخ

لَيْسَ بِذَاكَ بِالْمَتِينِ بِالْقَوِيِّ

اى كقولهم فلان ليس بذاك او ليس بالمتين او ليس بالقوي

لِلضَّعْفِ فَاهُوَ فِيهِ خُلْفٌ طَعَنُوا

اى لاجل الضعف

تَكَلَّمُوا فِيهِ وَكُلٌّ مَنْ ذُكِرْ

حَدِيثُهُ وَارْمِ بِهِ مُطَّرِحَا

قولهم ارم به او اطرحه او اضرب عن حديثه او نحو ذلك

ثُمَّ ضَعِيفٌ وَكَذَا إِنْ جُهِلَا

اى كقولهم فلان ضعيف او كذا ان جهل

وَاهٍ وَضَعَّفُوهُ لَا يُحْتَجُّ

اى كقولهم فلان واه او ضعفوه او نحو ذلك

وَفِيهِ ضَعْفٌ لَيِّنٌ وَغَيْرُ

اى كقولهم فلان فيه ضعف او ليّن او غير حجة

بِحُجَّةٍ بِعُمْدَةٍ بِالْمَرْضِيِّ

اى كقولهم فلان ليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بالمرضي

فِيهِ كَذَا سِيءُ الْحِفْظِ لَانِ

اى كقولهم فلان سيء الحفظ او لين الحفظ

مِنْ بَعْدِ شَيْءٍ لَا يُثَارُ غَيْرُ

مَتٰى يَصِحُّ تَحَمُّلُ الْحَدِيْثِ اَوْ يُسْتَحَبُّ

وَقَبِلُوْا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَمُّلَا ... فِيْ كُفْرِهٖ كَذَا صَبِيٍّ حَمَّلَا

ثُمَّ رَوٰى بَعْدَ الْبُلُوْغِ وَمَنَعْ ... قَوْمٌ هُنَا وَرُدَّ كَالسِّبْطَيْنِ مَعْ

اِحْضَارُ اَهْلِ الْعِلْمِ لِلصِّبْيَانِ ثُمَّ ... قَبُوْهُمْ مَا حَلُّوْا بَعْدَ الْحُلُمْ

وَطَلَبُ الْحَدِيْثِ فِي الْعِشْرِيْنِ ... عِنْدَ الزُّبَيْرِيِّ اَحَبُّ حِيْنِ

وَهُوَ الَّذِيْ عَلَيْهِ اَهْلُ الْكُوْفَهْ ... وَالْعَشْرُ فِي الْبَصْرَةِ كَالْمَالِكِيَّهْ

وَفِي الثَّلٰثِيْنَ لِاَهْلِ الشَّامِ ... وَيَنْبَغِيْ تَقْيِيْدُهٗ بِالْفَهْمِ

قَالَ بِهِ الْجَمَّالُ وَابْنُ الْمُقْرِي ... سَمِعَ الْأَبْرَارُ بَعْدِي ذِكْرِي

أَقْسَامُ التَّحَمُّلِ وَأَوَّلُهَا سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ

عَلَى وُجُوهٍ أُخِذَ عِنْدَ الْمُعْظَمِ ... وَهِيَ ثَمَانٍ لَفْظُ شَيْخٍ فَاعْلَمِ

كِتَابًا أَوْ حِفْظًا وَقُلْ حَدَّثَنَا ... سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنَا أَنْبَأَنَا

وَقَدَّمَ الْخَطِيبُ أَنْ يَقُولَا ... سَمِعْتُ ذَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَا

وَبَعْدَهَا حَدَّثَنَا حَدَّثَنِي ... وَبَعْدَ ذَا أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنِي

وَهُوَ كَثِيرٌ وَبِهِ يُسْتَعْمَلُ ... وَغَيْرُ وَاحِدٍ لِمَا قَدْ حَمَلَهْ

قال به الجمال وابن المقري ... سمع الأبرار بعدي ذكري

أقسام التحمل وأولها سماع لفظ الشيخ

على وجوه أخذ عند المعظم ... وهي ثمان لفظ شيخ فاعلم

كتابا أو حفظا وقل حدثنا ... سمعت أو أخبرنا أنبأنا

وقدم الخطيب أن يقولا ... سمعت ذا يقبل التأويلا

وبعدها حدثنا حدثني ... وبعد ذا أخبرنا أخبرني

وهو كثير وبه يستعمل ... وغير واحد لما قد حمله

ثُمَّ الْقِرَاءَةُ الَّتِي نَعَتَّهَا ... مُعْظَمُهُمْ وَعَرَضًا سَوَّى رُوَتُهَا

وَالشَّيْخُ حَافِظٌ لِمَا عَرَضْنَا ... مِنْ حِفْظِهِ أَوْ كِتَابٍ أَوْ سَمِعْنَا

بِنَفْسِهِ أَوْ ثِقَةٍ مُسَلْسَلَهْ ... أَوَّلًا وَلَكِنْ أَصْلُهُ يُمْسِكُهْ

يَحْفَظُهُ مَعْ اسْتِمَاعٍ فَاقْتَنِعْ ... قُلْتُ كَذَا إِنْ ثِقَةٌ مِمَّنْ سَمِعْ

نَقْلَ الْخِلَافِ وَبِهِ مَا اعْتَمَدُوا ... وَاجْمَعُوا أَخْذًا بِهَا وَرَدُّوا

أَوْ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ فَنُقِلَا ... وَالْخُلْفُ فِيهَا هَلْ تُسَاوِي الْأَوَّلَا

كَوْقَةٍ وَالْجَازِ أَهْلِ الْحَرَمِ ... عَنْ مَالِكٍ وَصَحْبِهِ وَمُعْظَمِ

مَعَ الْبُخَارِيِّ هُمَا سِيَّانِ — وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ النُّعْمَانِ

قَدْ رَجَّحَا الْعَرْضَ وَعَكْسُهُ أَصَحّ — وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ نَحْوًا جَنَحْ

وَجُودُوا فِيهِ قَرَأْتُ أَوْ قَرَيْ — مَعْ وَأَنَا أَسْمَعُ ثُمَّ عَنْ

بِمَا مَضَى فِي أَوَّلٍ مُقَيَّدَا — قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَتَّى مُنْشِدَا

اَلشَّدُّ نَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ لَا — سَمِعْتُ لَكِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ حَلَّلَا

وَمُطْلَقُ التَّحْدِيثِ وَالْإِخْبَارِ — مَنَعَهُ أَحْمَدُ ذُو الْمِقْدَارِ

وَالنَّسَائِيُّ وَالتَّمِيمِيُّ نَحَا — وَابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَمِيدُ سَعَيَا

وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ النُّعْمَانِ

قد رجحا العرض وعكسه أصح

وجل أهل الشرق نحوا جنحوا

وجودوا فيه قرأت أو قري

مع وأنا أسمع ثم عن

بما مضى في أول مقيدا

قراءة عليه حتى منشدا

الشد نا قراءة عليه لا

سمعت لكن بعضهم قد حللا

ومطلق التحديث والإخبار

منعه أحمد ذو المقدار

والنسائي والتميمي نحا

وابن المبارك الحميد سعيا

وَذَهَبَ الزُّهْرِيُّ وَالْقَطَّانُ ... وَمَالِكٌ وَبَعْدَهُ سُفْيَانُ

وَمُعْظَمُ الْكُوفَةِ وَالْحِجَازِ ... مَعَ الْبُخَارِيِّ إِلَى الْجَوَازِ

وَابْنُ جُرَيْجٍ وَكَذَا الْأَوْزَاعِيُّ ... مَعَ ابْنِ وَهْبٍ وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ

وَمُسْلِمٌ وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ ... قَدْ جَوَّزُوا أَخْبَرَنَا لِلْفَرْقِ

وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ الْمُسْتَصْفَا ... لِلنَّسَائِيِّ مِنْ غَيْرِ مَا خِلَافِ

وَالْأَكْثَرُونَ وَهُوَ الَّذِي اشْتَهَرْ ... مُصْطَلَحًا لِأَهْلِ أَهْلِ الْأَثَرْ

وَبَعْضُ مَنْ قَالَ بِذَا أَعَادَا ... قِرَاءَةَ الصَّحِيحِ حَتَّى عَادَا

الامام ابو بكر محمد بن شهاب الزهري ... وسعيد بن ابي عروبة والامام ابو حنيفة ... والامام احمد ... ابن انس ... الامام ... مع البخاري الى الجواز ... عبد الملك ... ابن جريج ... ابو عمرو ... عبد الرحمن بن ... الاوزاعي ... مع ابن وهب والامام الشافعي ... عبد الله قال ابن الصلاح انه اول ... الامام ... اهل الشرق ... اهل الاثر ... محمد بن ... البخاري ... اهل الاثر ... اهل الاثر ... اهل الاثر ... اهل الاثر ... اهل الاثر ...

وهو الصحيح كافيا وقد منع — بعض أولي الظاهر منه وقطع

به أبو الفتح سليم الرازي — ثم أبو إسحاق الشيرازي

كذا أبو نصر وقال يعمل — به وألفاظ الأداء الأول

والحاكم اختار الذي قد عهدا — عليه أكثر الشيوخ في الأدا

حدثني في اللفظ حيث انفردا — وأجمعوا خبرني مذ التقددا

والعرض ليتمع قل أخبرنا — أو قاريا أخبرني وأنبأنا

ونحوه عن ابن وهب ويا — وليس بالواجب للكن رضيا

وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ السَّمَاعِ ... مِنْ نَاسِخٍ فَقَالَ بِالْمَنْعِ

الْأَسْفَارِ إِلَيَّ مَعَ الْحَرَارِيِّ ... وَابْنُ عَدِيٍّ وَعَنِ الصَّبْغِ

لِلْأَثَرِ وَتَحْدِيثًا وَأَخْبَارًا قُلْ ... حَضَرْتُ وَالرَّازِيَّ وَهُوَ الْحَنْظَلِيُّ

وَابْنُ الْمُبَارَكِ كِلَاهُمَا كَتَبَ ... وَجَوَّزَ الْحَمَّالُ وَالشَّيْخُ ذَهَبْ

بِأَنَّ خَيْرًا مِنْهُ أَنْ يُفَصَّلَا ... فَحَيْثُ فَهْمٌ صَحَّ أَوْ لَا بَطَلَا

كَمَا جَرَى لِلدَّارَقُطْنِيِّ حَيْثُ حَلَّ ... إِمْلَاءُ إِسْمَاعِيلَ عَلَّا وَسَرَدَ

وَذَا يَجْرِي فِي الْكَلَامِ أَوْ هَيْئَتِهِ ... حَتَّى خَفِيَ الْبَعْضُ لِذَا

مِنْ نَاسِخٍ فَقَالَ بِالْمَنْعِ

وَابْنُ عَدِيٍّ وَعَنِ الصَّبْغِ

حَضَرْتُ وَالرَّازِيَّ وَهُوَ الْحَنْظَلِيُّ

وَجَوَّزَ الْحَمَّالُ وَالشَّيْخُ ذَهَبْ

فَحَيْثُ فَهْمٌ صَحَّ أَوْ لَا بَطَلَا

إِمْلَاءُ إِسْمَاعِيلَ عَلَّا وَسَرَدَ

هَيْئَتِهِ حَتَّى خَفِيَ الْبَعْضُ لِذَا

مِنْ قَوْلِهِ سُفْيَانُ وَسُفْيَانُ الثَّقَفِيُّ — بِلَفْظٍ مُسْتَهَلٍّ عَنِ الْعَلَمِ اقْتَفَى

كَذَاكَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ أَقْتَفَى — اِسْتَفْهَمَ الَّذِي يَلِيكَ حَتَّى

رَوَوْا عَنِ الْأَعْمَشِ كُنَّا نَقْعُدُ — لِلنَّخَعِيِّ فَرُبَّمَا قَدْ يَبْعُدُ

الْبَعْضُ لَمْ يَسْمَعْهُ فَيَسْأَلُ — الْبَعْضَ عَنْهُ ثُمَّ كُلٌّ يَنْقُلُ

وَكُلُّ ذَا السَّاهِلُ وَقَوْلُهُمْ — يَكْفِي مِنَ الْحَدِيثِ ثُمَّ فَهْمُ

عَنُوا إِذَا أَوَّلُ شَيْءٍ سُئِلَا — عَرَفَهُ وَمَا عَنُوا تَسَهُّلَا

وَإِنْ يُحَلِّثْ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ — عَرَفْتَهُ بِصَوْتِهِ وَذِي خَبَرِ

نفى الخلاف مطلقا وهو غلط | قال والاختلاف في العمل قط
ورده الشيخ بأن للشافعي | قولان فيها ثم بعض تابعي
مذهبه القاضي حسين منعا | وصاحب الحاوي به قد قطعا
قال الشعبة ولو جازت إذن | لبطلت رحلة طلاب السنن
وعن أبي الشيخ مع الحربي | إبطالها كذاك للسجزي
لكن على جوازها استقرا | عملهم والأكثرون طرا
قالوا به كذا وجوب العمل | بها وقيل لا كحكم المرسل

قال ابن الصلاح وعلى حيث اجازه وايته كتابه علوم الحديث عنه لمن ملك منه نسخة فلت وقد سبقه الى ذلك القاضي عياض فانه قال

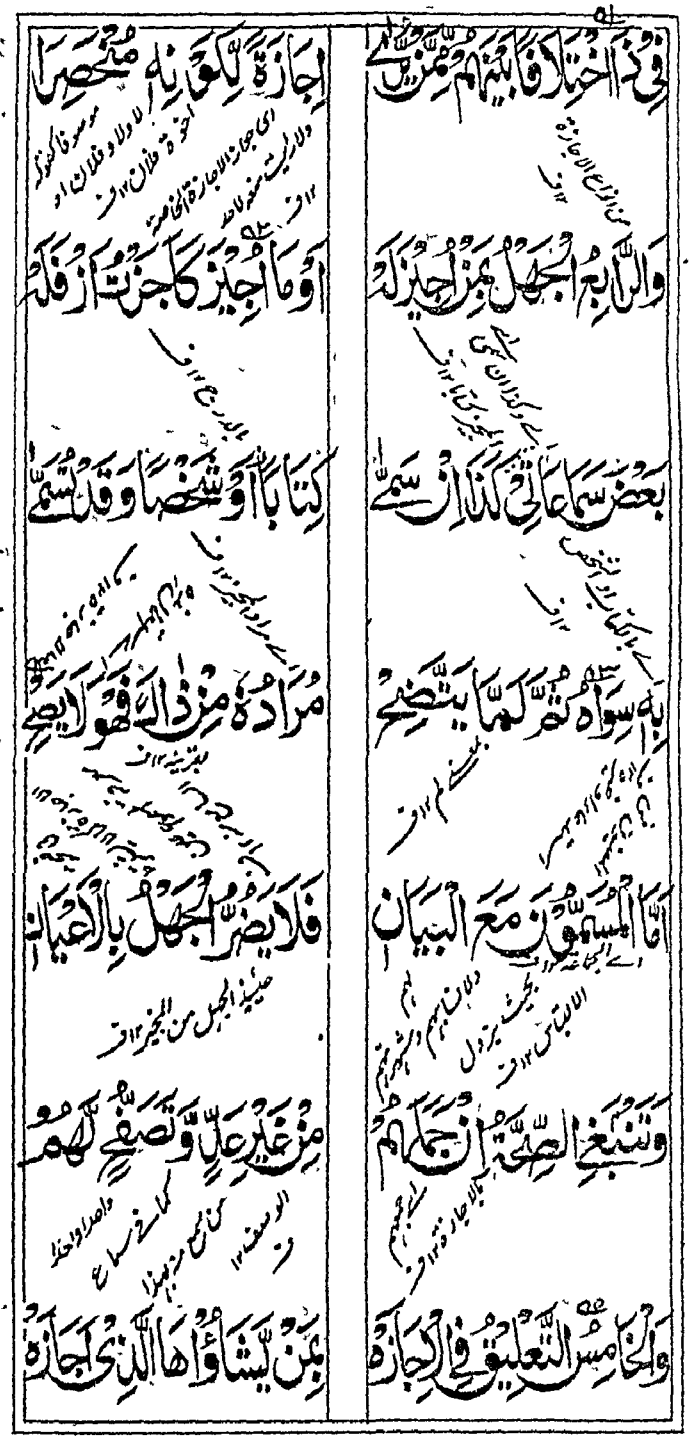

أَوْلَادِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقِبِهِ ... حَيْثُ أَتَوْا وَخُصَّ لِلْمُعَدِّ مِنْهُ بِهِ

وَهُوَ أَوْهَى وَأَجَازَ الْأَوَّلَا ... ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَهُوَ مُثِّلَا

بِالْوَقْفِ لَكِنَّ أَبَا الطَّيِّبِ رَدّ ... كِلَيْهِمَا وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدْ

كَذَا أَبُو نَصْرٍ وَجَازَ مُطْلَقًا ... عِنْدَ الْخَطِيبِ وَبِهِ قَدْ سُبِقَا

مِنِ ابْنِ عُمَرَ وَسَمِعَ الْقُرَّاءَ ... وَقَدْ رَأَى الْحُكْمَ عَلَى اسْتِوَاءِ

فِي الْوَقْفِ أَيْ فِي صِحَّةٍ مِمَّنْ تَبِعَا ... أَبَا حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ مَعًا

وَالسَّابِعُ الْإِذْنُ لِغَيْرِ أَهْلِ ... لِلْأَخْذِ عَنْهُ كَافِرٍ وَطِفْلِ

صحت الاجازة وان قلنا لا فحكالوصية للمعدوم وهذا اظهر وعليه فالاجازة لمن ذكر بنا كالسماع لا يشترط فيها الاهلية

وَبَعْضُ عَصْرِيِّي عِيَاضٌ بِذَلِكَ ... وَابْنُ مُغِيثٍ لَمْ يُجِبْ مَنْ سَأَلَهْ

وَإِنْ يَقُلْ أَجَزْتُهُ مَا صَحَّ لَهْ ... أَوْ سَيَصِحُّ تَصْحِيحُ عَمَلْ

اَلدَّارَقُطْنِيُّ وَسَوَّاهُ أَوْ حَدَّثْ ... بِصِحَّةِ جَازَ الْكُلُّ حَيْثُ مَا عُرِفْ

وَالثَّامِنُ الْإِذْنُ بِمَا أُجِيزَا ... لِشَيْخِهِ فَقِيلَ لَنْ يَجُوزَا

وَرُدَّ وَالصَّحِيحُ الْاِعْتِمَادُ ... عَلَيْهِ قَدْ جَوَّزَهُ النُّقَّادُ

أَبُو نُعَيْمٍ وَكَذَا ابْنُ عُقْدَهْ ... وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَنَصْرٌ بَعْدَهْ

وَالِي ثَلَثَا بِإِجَازَةٍ وَقَدْ ... رَأَيْتُ مَنْ وَالَى الْخَمْسِينَ بَعْدَ

وَابْنُ مُغِيثٍ لَمْ يُجِبْ مَنْ سَأَلَهْ ... أَوْ سَيَصِحُّ تَصْحِيحُ عَمَلْ

يَصِحُّ جَازَ الْكُلُّ حَيْثُ مَا عُرِفْ ... لِشَيْخِهِ فَقِيلَ لَنْ يَجُوزَا

عَلَيْهِ قَدْ جَوَّزَهُ النُّقَّادُ ... وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَنَصْرٌ بَعْدَهْ

رَأَيْتُ مَنْ وَالَى الْخَمْسِينَ بَعْدَ

الفيه

من الخطأ قول ابن محمد

عبد الله الرحبي

وَاللَّفْظُ الَّذِي بِكُتُبٍ حَسَنْ ... أَوْ دُوْنَ لَفْظٍ فَانْوُوهُ وَادْرُوْا

الرَّابِعُ الْمُنَاوَلَةُ

ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ إِمَّا تَقْتَرِنْ ... بِالْإِذْنِ أَوْ لَا فَالَّتِي فِيهَا إِذْنْ

أَعْلَى الْإِجَازَاتِ وَأَعْرَاهَا إِذَا ... أَعْطَاهُ مِلْكًا فَاعَارَهُ لَذَا

أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ ... عَرْضًا وَهٰذَا الْعَرْضُ لِلْمُنَاوَلَهْ

وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرُهْ ... ثُمَّ يُنَاوِلُ الْكِتَابَ مُصَدِّرَهْ

يَقُوْلُ هٰذَا مِنْ حَدِيْثِي فَارْوِهِ ... وَقَدْ حَكَوْا عَنْ مَالِكٍ فَحْوَهُ

الْفَيْءُ

أَهْلُ الْحَدِيثِ إِخْرَاوَقَدْ مَا ... أَمَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ لَمْ يَنْظُرْ مَا

أَحْضَرَهُ الطَّالِبُ لِلْكِتَابِ ... مِنْ أَحْضَرَ الْكِتَابَ وَهُوَ مُعْتَمَدُ

صَحَّ وَالْأَبْطَلَ اسْتِيقَانَا ... وَإِنْ يَقُلْ أَجَزْتُهُ إِنْكَانَا

ذَا مِنْ حَدِيثِي فَهُوَ فِعْلٌ حَسَنْ ... يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ التَّبَيُّنْ

وَإِنْ خَلَتْ مِنْ إِذْنِ الْمُنَاوَلَهْ ... قِيلَ تَصِحُّ وَالْأَصَحُّ بَاطِلَهْ

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَهْ وَالْإِجَازَهْ

وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نُوِّلَا ... فَمَالِكٌ وَابْنُ شِهَابٍ جَعَلَا

إطلاقه حدثنا وأخبرنا	يسوغ وهو لا يقول بمن يرى
العرض كالسماع بل أجازه	بعضهم في مطلق الإجازة
والمرزباني وأبو نعيم	أخبر والصحيح عند القوم
تقييده بما يبين الواقعا	إجازة تناولا هما معا
أذن لي أطلق لي أجازني	سوغ لي أباح لي ناولني
وإن أباح الشيخ للمجاز	إطلاقهم لم يكف في الجواز
وبعضهم أتى بلفظ موهم	شافهني كتب لي فما سلم

وَيَكْفِي أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبَ لَهُ
خَطَّ الَّذِي كَاتَبَهُ وَأَبْطَلَهُ

قَوْمٌ لِلِاشْتِبَاهِ لَكِنْ رُدَّا
لِنُدْرَةِ اللَّبْسِ وَحَيْثُ أَدَّى

فَاللَّيْثُ مَعْ مَنْصُورٍ اسْتَجَازَا
أَخْبَرَنَا حَدَّثَنَا جَوَازَا

وَصَحَّحُوا التَّقْيِيدَ بِالْكِتَابَهْ
وَهُوَ الَّذِي يَلِيقُ بِالنِّيَابَهْ

الْبَسَادِسُ إِعْلَامُ الشَّيْخِ

وَهَلْ مَنْ أَعْلَمَهُ الشَّيْخُ بِمَا
يَرْوِيهِ أَنْ يَرْوِيَهُ فَجَزَمَا

بِمَنْعِ الطُّوسِيِّ وَذَا الْمُخْتَارُ
وَعِلَّةٌ كَابْنِ جُرَيْجٍ صَارُوا

إلى الجواز وابن بكر نصره
بل زاد بعضهم بأن لو منعه
ورد كاشتراع من حمل

وصاحب الشامل جزما ذكره
لم يمتنع جزما إذا قال سمعه
لكن إذا أصلح عليه العمل

السابع الوصية بالكتاب

وبعضهم أجاز للموصى له
برويه أو لسفره أراده
ورد لما لم يرد الوجاده

بالجزء من زاد وقضى أجله
ورد لما أراد الوجاده

الثامن الوجادة

ثم الوجادة وتلك مصدر ... وجد له مولاه ليظهر

تغاير المعنى وذاك ان تجد ... بخط من عاصرت او قبل عهده

ما لم يحل تلك به ولم يجن ... فقل بخطه وجدت واخبرنا

ان لم تثق بالخط قل وجدت ... عنه او اذكر قيل وظننته

وكله منقطع والاول ... قد شيب وصلا فما وقل

فيه بعز قال وهذا دلسه ... تقبح ان اوهم ان نفسه

حدثنا اخبرنا وردا ... حدثه به وبعض ادى

وَيَنْبَغِي إِعْجَامُ مَا يُسْتَعْجَمُ

أي النقط اف

وَشَكْلُ مَا يُشْكِلُ لِأَمْنِ يُفْهَمُ

أي ينبغي ايضا شكل ما يشكل لئلا يعرب الشكل عند من لا يعرف النقط اف

وَقِيلَ كُلٌّ لِلَّذِي ابْتِدَاءُ

أي ابتداء الشكل اف

وَالْكُدُّ وَامْتِبَاسُ الْأَسْمَاءِ

أي ورود الاسماء المشتبهة بغيرها اف

وَلْيُبْدَ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْهَامِشِ مَعَ

أي الشكل اف

تَقْطِيعِ الْحُرُوفِ فَهْوَ نَافِعُ

أي الكتاب اف من اخل اه

وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الدَّقِيقُ إِلَّا

كراهة تنزيهية اف

لِضِيقٍ قُلْ وَلِرَحَالٍ فَلَا

أي ضيق الورق اف

وَشَرُّ التَّعْلِيقِ وَالْمَشْقِ كَمَا

أي الخط اف

شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذْرَمَا

زائدة اف

وَيُنْقَطُ الْمُهْمَلُ لَا الْحَا أَسْفَلَا

الحرف المهمل كالدال والراء اف

وَكُتِبَ ذَاكَ الْحَرْفُ تَحْتَ مُثَّلَا

بفتح الكاف مشالة اه ج وس اف

وَفَوْقَهُ قَالَ مَةً أَقْوَالُ

وَالْبَعْضُ نَقْطَ السِّينِ صَفَّا قَالُوا

وَالْعَنْبَرِ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ بَيَّضَا ... لِهَالِ الْعَجَالِ وَّعَادَ اعْوَضَا

وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا ... مِنْهَا صَلُوةً أَوْ سَلَامًا تَكْفِي

اَلْمُقَابَلَةُ

ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرْضُ بِالْأَصْلِ وَلَوْ ... كَانَ إِجَازَةً أَوْ أَصْلَ الشَّيْخِ أَوْ

فَرْعَ مُقَابِلٍ فَخَيْرُ الْعَرْضِ مَعْ ... أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعُ

وَقِيلَ بَلْ مَعْ نَفْسِهِ وَاشْتُرِطَا ... بَعْضُهُمْ هٰذَا وَفِيهِ غَلَطٌ

وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ حِينَ يَطْبَا ... فِي نُسْخَةٍ وَقَالَ حَيٌّ أَجْبَا

وبعده التبصّي أو زدرجا | أو كرر الكلمة لم تسقط معا

وفيه لبس وكذا لغير الأصل | خرّج بوسط كلمة المحلّ

ولعياض لأخرج ضبيب | أو صحّ خرج لخوف لبس والي

التصحيح والتمريض وهو التضبيب

فنبوا صح على المعارض | للشك أن نقلا أو معنا رضي

وقيل بل مع بعضهم صاد أتى | فوق الذي صح ورودا وفسا

ولينظر السامع حين يطلبا | الإرسال وبعضهم في الأعصر الخوالي

فَابْقِ مَا أَوَّلَ سَطْرِهِ ثُمَّ مَا
آخِرَ سَطْرِهِ ثُمَّ مَا تَقَدَّمَ

وَاسْتَدِلَّ قَوْلَانِ مَا لَمْ يَضِفْ
أَوْ يُوصَفْ أَوْ نَحْوُهُمَا فَالْفَ

اَلْعَمَلُ فِي اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ

وَلِبَنٍ أَوَّلٍ عَلَى رِوَايَهْ
كِتَابَهْ وَبِحُسْنِ الْعِنَايَهْ

بِغَيْرِهَا بِكُتْبٍ رَا وِسُمِّيَا
أَوْ رَمْزًا أَوْ بِكُتْبِهَا مُعْتَنِيَا

بِجُمْرَهْ وَحَيْثُ زَادَ الْأَصْلُ
حُوقَهْ بِجُمْرَهْ وَبِجَاوَا

اَلْإِشَارَةُ بِالرَّمْزِ

اَلْفِيَّهْ

بل جاء تحويل وقال قد كتب

مكانها صح وضاحها انتخب

كتابة التسميع

ويكتب اسم الشيخ بعد البسملة

موزعا او جنبها بالطرة

خط موثوق بخط عرفا

ان حضر الكل والا استملى

وليعر المسمى به ان يسترا

والسامعين قبلها فمهملة

او آخر الجزء والارض سمه

ولو بخط لنفسه كفى

من ثقة صحح شيخ امرا

وان يكن بخط مالك سطرا

مع ابی یوسف ثم الشافعی ... والاکثرین بالجواز الواسع

وان یغب وغلبت سلامتہ ... جازت لدی جمہورہم روایتہ

کذلک الضریر والامی ... لاحفظہ ان ضبط المرضی

او سمعا والخلف فی الضریر ... اقوی واولی منہ فی البصیر

الا لروایۃ من الاصل ... ولیرو من اصل او المقابل

مما بہ اسم شیخہ اوخذا ... عنہ لدی الجمہور واجازذا

ولا یجوز بالتساهل ...

اختلاف الفاظ الشیوخ

والبدء بالصواب اولی واسد	وأصلح الاصدار من مذروه
ولیات فی الاصل بما لا یدر	کاین وکم وحیث الا یغیر
والسقط یدریٰ ان من فوق الی	به یزاد بعد یعنی مثبتا
وصححوا استدراک ما درس فی	کتابه من غیره ان یعرفا
صحة من بعض متن او سند	کما اذا ثبته من یعتمد
وحسنوا البیان کالمستشکل	کلمة فی اصل فلیسئل

بسم الله الرحمن الرحیم

الا بفصل نحو هو ويعني | أو جي بأن وانسب المعنى

أما اذا الشيخ أتم النسبا | في أول الجزء فقط فذهبا

الأكثرون جواز أن يتم | ما بعده والفصل أولى وأتم

الرواية من النسخ التي اسنادها واحد

والنسخ التي باسناد قط | تجديده في كل متن احوط

والاغلب البدء به ويذكر | معه بعده معه وبه والاكثر

جوز أن يفرد بعضنا بالسند | اخذ كذا والافصاح اسد

وَمَنْ لَعِبَهُ سَنَدَ الْكِتَابِ مَعَ ... أَخَرَهُ احْتَاطَ وَخَلْفًا قَارَفَ

تقديم المتن على السند

وَسَبَقَ مَاتَنٌ لَوْ بِبَعْضِ سَنَدِ ... لَا تَتْبَعِ الْوَصْلَ وَلَا تَبْنِ لَهُ

وَلَا بِسَنَدٍ فَبَتَجَهُ ... وَقَالَ خُلْفُ النَّقْلِ مَعْنًى يَحْتَجُّ

فِي ذِي الْبَعْضِ لِلْمَتْنِ قَدِّمَتْ عَلَى ... بَعْضٍ فَفِيهِ ذَا الْخِلَافُ نُقِلَا

إِذَا قَالَ الشَّيْخُ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ

وَقَوْلُهُ مَعَ حَذْفِ خَبَرٍ مِثْلَهُ ... أَوْ نَحْوَهُ يُرِيدُ مَتْنًا قَبْلَهُ

فالأظهر المنع من أن يتمما

بالرمح ۱۲ منه

إن عرف الراوي بالتحفظ

والمنع في نحو فقط قد حكيا

من ذلك نحو بالتنوين اي نحوه فقط اي دون مثله ۱۲ منه

واختير أن يقول مثل مثر

الراوي ۱۲ منه

وقوله إذ بعض من لم يستو

بحيث قال الخ ۱۲ منه

وقيل إن يعرف كلاهما الخبر

بتمامه ۱۲ منه

وقال أن سمع فبالإجازة

بسند الثاني وقيل بل له

والضبط والتمييز للملفظ

وذا على النقل بمعنى بنيا

قبل ومتنه كذا وبنى

وذكر الحديث فالمنع أحق

يرجى الجواز والبيان المعتبر

لما مضى واغفروا إفل ازه

ف ۳ ای

ف ۴ ای

ف ۵ ای

ف ۶ ای

ف ۷ ای

ف ۸ ای

ف ۹ ای

ف ۱۰ ای

ف ۱۱ ای

ف ۱۲ ای

ف ۱۳ ای

ف ۱۴ ای

ف ۱۵ ای

ف ۱۶ ای

ف ۱۷ ای

ف ۱۸ ای

ف ۱۹ ای

ف ۲۰ ای

ف ۲۱ ای

ف ۲۲ ای

ف ۲۳ ای

ف ۲۴ ای

ف ۲۵ ای

ف ۲۶ ای

ف ۲۷ ای

ف ۲۸ ای

ف ۲۹ ای

ف ۳۰ ای

ف ۳۱ ای

ف ۳۲ ای

ف ۳۳ ای

ف ۳۴ ای

ف ۳۵ ای

ف ۳۶ ای

ف ۳۷ ای

ف ۳۸ ای

ف ۳۹ ای

ف ۴۰ ای

ف ۴۱ ای

ف ۴۲ ای

ف ۴۳ ای

ف ۴۴ ای

ف ۴۵ ای

ف ۴۶ ای

ف ۴۷ ای

ف ۴۸ ای

ف ۴۹ ای

ف ۵۰ ای

ف ۵۱ ای

ف ۵۲ ای

ف ۵۳ ای

ف ۵۴ ای

ف ۵۵ ای

ف ۵۶ ای

ف ۵۷ ای

ف ۵۸ ای

ف ۵۹ ای

ف ۶۰ ای

ف ۶۱ ای

ف ۶۲ ای

ف ۶۳ ای

ف ۶۴ ای

ف ۶۵ ای

ف ۶۶ ای

ف ۶۷ ای

ف ۶۸ ای

ف ۶۹ ای

ف ۷۰ ای

ف ۷۱ ای

ف ۷۲ ای

ف ۷۳ ای

ف ۷۴ ای

ف ۷۵ ای

ف ۷۶ ای

ف ۷۷ ای

ف ۷۸ ای

ف ۷۹ ای

ف ۸۰ ای

ف ۸۱ ای

ف ۸۲ ای

ف ۸۳ ای

ف ۸۴ ای

ف ۸۵ ای

ف ۸۶ ای

ف ۸۷ ای

ف ۸۸ ای

ف ۸۹ ای

ف ۹۰ ای

ف ۹۱ ای

ف ۹۲ ای

ف ۹۳ ای

ف ۹۴ ای

ف ۹۵ ای

ف ۹۶ ای

ف ۹۷ ای

ف ۹۸ ای

ف ۹۹ ای

ف ۱۰۰ ای

وَإِنْ تَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَهْ
مجموع الحديث عن رواة ملفقا بان كان
عن كل راو منهم قطعة منه ١٢ ف

مَعَ الْبَيَانِ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلْ

وَحَذْفُ وَاحِدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ

فِي الصُّوَرَتَيْنِ امْنَعِ الْإِزْدِيَادِ

أَجْزِ بِلَا مِيزٍ بِخَلْطِ جَمْعِهْ

وَجَرْحُ بَعْضٍ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ

آدَابُ الْمُحَدِّثِ

وَصِحِّحِ النِّيَّةَ فِي التَّحْدِيثِ

ثُمَّ تَوَضَّأْ وَاغْتَسِلْ وَاسْتَعْمِلْ

صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ وَاجْلِسْ بَادِيَ

وَاحْرِصْ عَلَى نَشْرِ الْحَدِيثِ

طِيبًا وَسَرِّجًا وَزِرَّ الْمِعْمَلْ

وَهَيْئَةٍ بِصَدْرِ مَجْلِسٍ وَهَبْ

ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في عمرتي

وينبغي امساك الاعمى ان يخف ... وان من سئل بجزاء قد عرف

ربحان زار وفيه دل فهو حق ... وترك حال بشجرة الاخ

وبعضهم كره الاخذ عنه ... ببلد وفيه اولى منه

ولا تقم لاحد وأقبل ... عليهم وللحديث رتل

واحمد وصل مع سلام ودعا ... في بدء مجلس وختما معا

واعقد الاملاء مجلسا فذا امن ... ارفع الاسماع والاخذ ثمن

تلتن جموع فاتخذ مستمليا ... محصلا ذا يقظة مستويا

وَافِيَةٍ مِنْ فَائِدَةٍ وَلَا تَزِدْ ... عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَوْقَ سَبْعٍ وَاعْتَمِدْ

عَارِيَةً إِسْنَادٍ قَصِيرٍ مَتْنٍ ... وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلَ خَوْفَ الْفِتَنِ

وَاسْتَحْسَنِ الْإِسْنَادَ فِي الْأَوَاخِرِ ... بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ

وَأَنْ يُخَرِّجَ لِلرُّوَاةِ مُتْقِنُ ... مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهُوَ حَسَنُ

وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يُمْلِي ... غَنِيًّا عَنِ الْعَرْضِ لِأَنْ يُعَيِّصَا

أَدَبُ طَالِبِ الْحَدِيثِ

وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ فِي طَلَبِكَا ... وَجِدَّ وَابْدَأْ بِعُلُوِّ مَصْرِكَا

وَمَا بِهِمْ ثُمَّ شُدَّ الرَّحْلَا
لِغَيْرِهِ وَلَا تُسَاهِلْ حَمَلَا

وَاعْمَلْ بِمَا سَمِعْ فِي الْفَضَائِلِ
وَالشَّيْخَ بَجِّلْ وَلَا تُثَاقِلْ

عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ يَضْجَرْ
وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكَبُّرْ

وَالْحَيَا عَنْ طَلَبٍ وَاجْتَنِبْ
كُلَّ مِ السَّمَاعِ فَهُوَ لَوْمٌ وَاكْتَبْ

مَا تَسْتَفِيدُ عَالِيًا وَنَازِلَا
لِكَثْرَةِ الشُّيُوخِ صِيتًا عَاطِلَا

وَمَنْ يَقُلْ إِذَا كَتَبْتُ قِمْ بِشَرْ
ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ

فَلَيْسَ مَنْ ذَا وَالْكِتَابَ تَمِّمْ
سَمَاعَهُ لَا سَتَخِبَّهُ تَنْدَمْ

وَإِنْ يَضِقْ حَالُهُ عَنِ اسْتِعَابِهِ ... لِلْعَارِفِ اجْعَلْ فِي انْتِخَابِهِ

أَوْ قَصُرَ اسْتِعَابُ ذِي حِفْظٍ فَقَدْ ... كَانَ مِنَ الْحُفَّاظِ مَنْ لَهُ يُعَدّ

وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ مَا خَطَّا ... أَوْ هَمَزَ يَاءً أَوْ بِصَادٍ سَا

وَلَا تَكُنْ مُقْتَصِرًا أَنْ تَسْمَعَا ... وَكَتْبُهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا

وَاقْرَأْ كِتَابًا بَاقِيًا فِي عُلُومِ الْأَثَرْ ... كَابْنِ الصَّلَاحِ أَوْ كَذَا الْمُخْتَصَرْ

وَبِالصَّحِيحَيْنِ ابْدَأَنْ ثُمَّ السُّنَنْ ... وَالْبَيْهَقِيِّ ضَبْطًا وَفَهْمًا تُمْكَنْ

بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ مُسْنَدَا ... أَحْمَدَ وَالْمُوَطَّإِ الْمُمَهَّدَا

وَجَمَعُوا أَبْوَابًا أَوْ شُيُوخًا أَوْ ... تَرَاجِمَ أَوْ طُرُقًا فَقَدْ أَرَوْا

كَرَاهَةَ الْجَمْعِ لِذِي تَقْصِيرِ ... كَذَاكَ الْإِخْرَاجُ بِلَا تَكْرِيرِ

الْعَالِي وَالنَّازِلُ

وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ وَقَدْ ... فَضَّلَ بَعْضُ النُّزُولَ وَهُوَ رَدْ

وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً فَالْأَوَّلُ ... قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ أَفْضَلُ

إِنْ صَحَّ الْإِسْنَادُ وَقِسْمُ الْقُرْبِ ... إِلَى إِمَامٍ وَعُلُوٌّ نِسْبِي

بِنِسْبَةٍ لِلْكُتُبِ السِّتَّةِ إِذْ ... يَنْزِلُ مَنْ مِنْ طَرِيقِهَا أَخَذْ

الْفَقِيهُ

وما به مطلقا الراوي انفرد ... فهو الغريب وابن منده فحد

بالانفراد عن امام يجمع ... حديثه فان عليه يتبع

من واحد واثنين فالعزيز او ... فوق فشهور وكل قد روا

منه الصحيح والضعيف ثم قد ... يغرب مطلقا او اسنادا فقد

كذلك المشهور ايضا قسموا ... لشهرة مطلقة كالمسلم

من سلم الحديث والمقصود ... حكم على المحدثين من مشوا

ثُمَّ تَلَا أَبُو عُبَيْدٍ وَاقْفُ
فَاعْنَ بِهِ وَلَا تَخُصَّ بِالظَّنِّ
وَخَيْرُ مَا فَسَّرْتَ بِالْوَارِدِ
كَذَاكَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالْحَاكِمِ

الْفَتْحِ ثُمَّ حَمَلَ صَنَّفَا
وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
كَالدُّرِّ بِالدُّخَارِ لِابْنِ صَائِغِ
فَسَّرَهُ إِجْمَاعٌ وَهُوَ وَاهِمُ

الْمُسَلْسَلُ

مُسَلْسَلُ الْحَدِيثِ مَا تَوَارَدَا
حَالًا لَهُمْ أَوْ وَصْفًا أَوْ وَصْفَ سَنَدْ
فِيهِ الرُّوَاةُ وَاحِدًا فَوَاحِدَا
كَقَوْلِ كُلِّهِمْ سَمِعْتُ فَاتَّحَدْ

التصحيف

وَالعَسكَرِيُّ وَاللهُ قَدْ وَصَفَا ... فِيمَا لَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا

وَفِي المُتُونِ جَاءَ لَوْ وَلِي سِتًّا غَبِي ... شَيْئًا أَرَى الإِسْنَادَ كَابْنِ اللَّبِّي

صَحَّفَ فِيهِ الطَّبَرِيُّ فَاعْلَمَا ... بَدْرٌ رِبَالْبَاءِ وَنُقْطٍ ذَا لَا

وَاطْلُقُوا التَّصْحِيفَ فِيمَا ظَهَرَا ... لِقَوْلِهِمْ أَجْنَمَ مَكَانَ أَجْثَمَا

وَوَاصِلٌ بِعَاصِمٍ وَالأَحْدَبُ ... بِأَحْوَلٍ نَصَحِّفَ مَعْ لَقَبُوا

وَصَحَّفَ المُعَدَّ إِمَامٌ عَنَزَهْ ... ظَنَّ القَبِيلَ بِحَدِيثِ اللَّعَنَزَهْ

الفيه

الفيه

كذا زيادة اسهم راوي في السنده ... انكار حذفه بعض فيه ورد

وان يخالف ثقة فالحكم له ... مع احتمال كونه قد حمله

عن كل الاحيث ما زيد وقع ... وهما وفي ذين الخطيب قد جمع

معرفة الصحابة

رأى النبي مسلما ذو صحبة ... وقيل ان طالت وما يثبت رأى

وقيل من اقام عاما او غزا ... معه وذا لابن السيب عزا

وتعرف الصحبة باشتهار او ... تواتر او قول صاحب علو

الفيه

زيد الى الدرداء مع ابى — عمر عبد الله مع علي

ثم انتهى الدين والبعض جعل — الاشعري عن ابى الدرداء ابدل

والعدل احصرهم فقد ظهر — سبعون الفا يقبل وحشر

الحج اربعون الفا وقبض — عن ذين مع اربعة الوقيض

وهم طباق ان ترد تعديدهم — قيل ثنا عشرة او تزيده

والافضل الصديق ثم عمر — وبعده العثمان وهو الاكثر

او علي قبله خلف حكى — قلت وقول الاوهري عن ما الى

وَقِيلَ آخِرُهَا ابْنُ عُمَرَا
وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِالْبَصْرَهْ
وَالشَّامِ فَابْنُ بُسْرٍ وَذُو بَاهِلَهْ
وَإِنَّ فِي حِمْصَ ابْنَ بُسْرٍ قُبِضَا
وَبِفِلَسْطِينَ أَبُو أُبَيِّ
وَقُبِضَ الْهِرْمَاسُ بِالْيَمَامَهْ
وَقِيلَ آخِرُهُمْ وَسِلَّهْ

إِنْ لَمْ أَبُو الطُّفَيْلِ فِيهَا قُبِرَا
وَابْنُ أَبِي أَوْفَى قَضَى بِالْكُوفَهْ
خَلْفٌ وَقِيلَ بِدِمَشْقَ وَاللَّهْ
وَإِنَّ بِالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِ قَضَى
وَمِصْرَ فَابْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ
وَقِبْلَهُ رُوَيْفِعٌ بِبَرْقَهْ
بَادِيَا أَوْ بِطَيْبَةَ الْمُكَرَّمَهْ

الفيه

مَعْرِفَةُ التَّابِعِيْنَ

وَالتَّابِعُ اللُّقِيُّ مَنْ قَدْ صَحِبَا ... وَلِلْخَطِيْبِ حَدُّهُ أَنْ يَصْحَبَا

وَهُمْ طِبَاقٌ قِيْلَ خَمْسَ عَشْرَهْ ... أَوَّلُهُمْ رُوَاةُ كُلِّ الْعَشَرَهْ

وَقَيَّسَ الْفَرْدُ بِهٰذَا الْوَصْفِ ... وَقِيْلَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ ابْنِ عَوْفِ

وَقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيْدًا فَغَلَطْ ... بَلْ قِيْلَ لَمْ يَسْمَعْ سِوَى سَعْدٍ فَقَطْ

لٰكِنَّهُ الْأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَا ... وَعَنْهُ قَيَّسَ وَسِوَاهُ وَرَدَا

وَفَضَّلَ الْحَسَنَ أَهْلُ الْبَصْرَهْ ... وَالْقَرَنِيُّ أَوَيْسًا أَهْلُ الْكُوفَهْ

التابعي اللقي من قد صحبا ... وللخطيب حده أن يصحبا

الأكثر استعمالا التابعي الخ

وهم طباق قيل خمس عشره ... أولهم رواة كل العشره

أي أولهم طبقة الخ

وقيس الفرد بهذا الوصف ... وقيل لم يسمع من ابن عوف

وقول من عد سعيدا فغلط ... بل قيل لم يسمع سوى سعد فقط

وهو الحاكم الخ

لكنه الأفضل عند أحمدا ... وعنه قيس وسواه وردا

أي سعيد بن المسيب أفضل من سائر التابعين الخ

وفضل الحسن أهل البصره ... والقرني أويسا أهل الكوفه

وفي النساء التابعيات الا بدا — حفصة بنت سيرين وعمرة ام الدرداء

وفي الكبار الفقهاء السبعة — خارجة القاسم ثم عروة

ثم سليمان عبيد الله — سعيد والسابع ذو اشتباه

اما ابو سلمة او سالم — او فابو بكر خلاف قائم

والمدركون بجاهلية سمم — مخضرمان كسويد في ام

وقد يعد في الصغار التابع — في تابعيهم اذ يكون التابع

احمل عنهم كابي الزناد — والعكس جاء وهو ذو فساد

الأخوة والأخوات

وأفردوا الأخوات بالتصنيف ... فذو ثلثة أبو حنيف

أربعة أبوهم السبعان ... وخمسة أجلهم سفيان

وستة نجوبني سيرينا ... واجتمعوا ثلثة يسودونا

وسبعة بنو مقرن وهم ... مهاجرون ليس فيهم عدم

والأخوان جملة كعتبة ... أخي ابن مسعود ثماذ وصحبة

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

وَصَنَّفُوا فِيهِمَا عَنِ ابْنِ أَخِذَا

وَائِلٌ عَنْ بَكْرٍ أَبِيهِ وَالتَّيْمِ

أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَمْرَاءِ

فَإِنَّهُ لَابْنُ أَبِي عَتِيقِ

وَعَلَيْهِ صَنَّفَ فِيهِ الْوَائِلِي

وَمِنْ أَهَمِّهِمْ إِذَا مَا أَبْهَمَا

قَيْسٌ عَنْ أَبٍ فَقَطْ أَحَدُ الْأَجِلِّ

أَبُو كُعَيْبَاسٍ عَنِ الْفَضْلِ كَذَا

عَنِ ابْنِهِ مُعْتَمِرٍ فِي قَوْمِ

عَائِشَةٍ فِي الْحِبَّةِ السَّوْدَاءِ

وَغَلَّطَ الْوَاصِفَ بِالصَّلَابَةِ

وَهُوَ مُعَالٍ لِلْحَفِيدِ النَّاقِلِ

أَلَا أَبٍ وَجَدٍّ وَذَا قِسْمٌ

الْعَشْرَ عَنْ أَبٍ عَنِ النَّبِيِّ

وَاسْمُهُمَا عَلَى الشَّهِيرِ فَاعْلَمِ ... أُسَامَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُهْطُمِ

وَالثَّانِ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ بَعْدَهُ ... كَبْهَرٍ أَوْ عَمْرٍو وَأَبًا أَوْ جَدَّهُ

وَالْأَكْثَرُ اجْتَنَوْا بِعَمْرٍو وَحَمَلْ ... لَهُ عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ الْأَعْلَى

وَسَلْسَلُوا الْأَبَا التَّمِيمِيَّ بَعْدَ ... عَنْ تِسْعَةٍ قُلْتُ وَفَوْقَ ذَا وَرَدْ

السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ

وَصَنَّفُوا فِي سَابِقٍ وَلَاحِقِ ... وَهُوَ اشْتِرَاكُ رَاوِيَيْنِ سَابِقِ

مُوتَاكَزُهْرِيٍّ وَذِي تَدَارُكِ ... كَابْنِ دُرَيْدٍ وَيَاعَنْ مَالِكِ

أفراد العلم

وَاعْزِ بِأَنْ تَعْرِفَ مَا لَمْ يَلْتَبِسْ ... مِنْ خِلَّةٍ يُعْنَى بِهَا الْمُدَلِّسُ

فُعِلَ فِي الْكُلِّ وَحَتَّى أَبُوهُمَا ... مِنْ نَعْتٍ أَوْ نِعْوَتٍ نَحْوُ مَا

سَمَّاهُ حَمَّادًا أَبُو أُسَامَهْ ... مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْعَلَّامَهْ

وَبِأَبِي سَعِيدٍ الْعَوْفِيِّ شُهِرْ ... وَبِأَبِي النَّضْرِ بْنِ إِسْحَقَ ذُكِرْ

وَاعْزِ بِالْأَفْرَادِ سَمًّا أَوْ لَقَبَا ... أَوْ كُنْيَةً نَحْوُ لُجَيْنِ بْنِ لُبَا

أَوْ مِثْلِ عَمْرٍو وَكُسَارٍ انْضَوَا ... فِي الْمِيمِ أَوْ أَبِي مُعَيْدٍ حَفْصُ

ثُمَّ ذُو وَالْخَافِ كُنِّيَ وَعُلِّيَا ... أَسْمَاؤُهُمْ وَعَكْسُهُ وَفِيهِمَا

وَعَكْسُهُ وَذُو اشْتِهَارٍ بِسْمِ ... وَعَكْسُهُ أَبُو الضُّحَى مُسْلِمِ

الْأَلْقَابُ

وَاعْنَ بِالْأَلْقَابِ فِيهِمَا جُعِلْ ... أَوْ لِاثْنَيْنِ الَّذِي مِنْهُمَا عَلَا

نَحْوُ الضَّعِيفِ أَيْ بِجِسْمٍ وَمَنْ ... ضَلَّ الطَّرِيقَ بِاسْمِ فَاعِلٍ وَلَنْ

يَجُزْ مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ ... وَرُبَّمَا كَانَ لِبَعْضٍ سَبَبُ

كَعَنْدَلٍ رَحِيمُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرْ ... وَصَالِحٍ جَزِيرَةُ الْمُشْتَهِرْ

الْفِيَهْ

١٣٩

عَنْ أَبِي ابْنِ عِمَارَةَ أَكِيسُ ... وَفِي خُزَاعَةَ كَرِيمٌ كَبِيسُ

وَفِي قُرَيْشٍ أَبَرَّ احْتِرَامًا ... وَافَقَ فِي الْأَنْصَارِ بِرًّا احْتِرَامًا

فِي الشَّامِ عَنْسِيٌّ بُنُونٌ وَبِيَا ... فِي كُوفَةٍ وَالشِّيرِ وَالْيَاغُلْبَا

فِي بَصْرَةٍ وَمَالَهُمْ مِنَ الْكُنَى ... أَبَا عُبَيْدَةَ بِفَتْحٍ وَالْكُنَى

فِي الْمِسْكَرِ بِالْفَتْحِ وَمَالَهُمْ عَسَلْ ... إِلَّا ابْنَ زَكْوَانَ وَعِسْلٌ فَجَلْ

وَالْعَامِرِيُّ ابْنُ عَلِيٍّ عَثَّامُ ... وَغَيْرُهُ فَالنُّونُ وَالْإِعْجَامُ

وَزَوْجُ مَسْرُوقٍ قَمِيرٌ صَغَّرُوا ... سِوَاهُ ضَمًّا وَلَهُمْ مَسُوقُ

الفيه

ابن يزيد وابن عبد الملك ... وما سوى ذين فمسور حكى

ووصفوا الجمال في الرواة ... هارون والغير بجيم يأتي

ووصفوا حناطا أو خبّاطا ... عيسى ومسلما كذا خياطا

والسلمي أفتى في الأنصار وعمر ... يسر لأمه كاصله لحن

ومن هنا لمالك وأبيهما ... بشار أو أفرد أب بذارهما

ولهما سيار أي أبو الحكم ... وابن سلافة وبالياقبل جم

وابن سعيد بسر مثل المازني ... وابن عبيد الله وابن محجن

وَفِيهِ خَلَفٌ وَبُشَيْرًا أَعْجَمَ ... فِي ابْنِ يَسَارٍ وَابْنِ كَعْبٍ وَاضِمِ

يُسَيْرُ ابْنُ عَمْرٍو وَاسْمُ أَبِي قُطْنٍ نُسَيْرُ ... وَالثَّوْلَةُ فِي أَبِي قُطْنٍ نُسَيْرُ

جَدُّ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ بَرِيدٍ ... وَابْنُ حُنَيْدٍ الْأَشْعَرِيُّ بُرَيْدُ

وَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَةَ ... ابْنُ الْبَرَنْدِ فَالْأَمِيرُ كُسَرَهْ

ذُو كُنْيَةٍ بِمَعْشَرٍ وَالْعَالِيَهْ ... بَرَّاءُ أَشْدُدْ وَبِجِيمٍ جَارِيَهْ

ابْنُ قُدَامَةَ كَذَاكَ وَالِدُ ... يَزِيدُ قُلْتُ وَكَذَاكَ الْأَسْوَدُ

ابْنُ الْعَلَا وَابْنُ أَبِي سُفْيَانِ ... عَمْرٌو وَمَجْدٌ ذَا وَذَا سِيَّانِ

الفيه

وَاضْمُمْ حَلِيمًا فِي ابْنِ عَبْدِ اللهِ قَدْ ... كَذَا رَزِيقَ ابْنَ حَكِيمٍ وَانْفَرَدْ

زَيِيدُ ابْنُ الصَّلْتِ وَاضْمُمْ وَاكْسِرِ ... وَفِي ابْنِ حَيَّانَ سَلِيمٌ كَبَّرِ

وَابْنُ الْحُسَيْرِ جَمِّلْ وَائْتَسَا ... بِوَلَدَيِ النُّعْمَانِ وَابْنِ يُونُسَا

عَمْرٌو مَعَ الْقَبِيلَةِ ابْنُ سَلِمَهْ ... وَاخْتُرْ بِعَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ سَلَمَهْ

وَلَدُ حَامِرٍ كَذَا السُّلَمَانِي ... ابْنُ حُمَيْدٍ وَوَلَدُ سُفْيَانَا

كُلُّهُمْ عُبَيْدَةٌ مُكَبَّرُ ... لَكِنْ عُبَيْدٌ عِنْدَهُمْ مُصَغَّرُ

وَافْتَحْ عُبَادَةَ أَبَا مُحَمَّدِ ... وَاضْمُمْ أَبَا قَيْسٍ عُبَادًا وَاقْرِدِ

النسب جزما سواي من ابهما ... فاختلفوا والحار جرى لهما

وسعد الجاري فقط وفي النسب ... همدان وهو مطلقا قد غلب

المتفق والمفترق

ولهم المتفق المفترق ... ما لفظه وخطه متفق

لكن مسميا ته لعدة ... نحو ابن احمد الخليل ستة

واحمد بن جعفر وجده ... همدان هم اربعة تعده

وهم الجوني ابو عمر انا ... اثنان والاخر من بغدانا

تلخيص المتشابه

وَلَهُمْ قِسْمٌ مِنَ النَّوْعَيْنِ
فِي الْاِسْمِ لٰكِنْ اَبَاهُ اخْتَلَفَا
فِيْهِ الْخَطِيْبُ نَحْوُ مُوْسَى بْنِ عَلِيّ
وَابْنُ عَلِيٍّ وَحَنَانُ الْاَسَدِيّ

مُرَكَّبٌ مُتَّفِقُ اللَّفْظَيْنِ
اَوْ عَكْسُهُ اَوْ نَحْوُهُ وَصَنَّفَا
وَابْنُ عَلِيٍّ وَحَنَانُ الْاَسَدِيّ

المشتبه المقلوب

وَلَهُمُ الْمُشْتَبِهُ الْمَقْلُوبُ
كَابْنِ يَزِيْدَ الْاَسْوَدِ الرَّبَابِيّ

صَنَّفَ فِيْهِ الْحَافِظُ الْخَطِيْبُ
وَكَابْنِ الْاَسْوَدِ يَزِيْدَ الثَّنَاكِ

جُلُوسُهُ وَمِقْسَمٌ لَمَّا كَانَ مَ

مَجْلِسَ عَبْدِ اللهِ مَوْلَاهُ وَسَمِ

اَلْمُبْهَمَاتُ

وَمُبْهَمُ الرُّوَاةِ مَالَمْ يُسَمَّ

كَامْرَءَةٍ فِي الْحَيْضِ وَهْيَ اسْمَا

وَمَنْ رَقَى سَيِّدَ ذَاكَ الْحَيِّ

رَاقِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ

وَمِنْهُ نَحْوُ ابْنِ فُلَانٍ عَمِّهِ

عَمَّتِهِ زَوْجَةِ ابْنِ أُمِّهِ

تَوَارِيخُ الرُّوَاةِ وَالْوَفَيَاتِ

وَوَضَعُوا التَّارِيخَ لَمَّا كَذَبَا

ذُو وُهْوَ حَتَّى بَانَ لَمَّا حُسِبَا

اَلضَّعِيفُ

Bibliotheca Alexandrina

سَنَةَ اِحْدَى بَعْدَ خَمْسِيْنَ وَفِيْ ... عَامَ اثْنَتَيْنِ وَثَلٰثِيْنَ تَفِيْ

تُوُفِّيَ ابْنُ عَوْفٍ وَالْاَفِيْنَ سَبَقَهْ ... عَامَ ثَمَانٍ عَشْرَةٍ مُحَقَّقَهْ

وَعَاشَ حَسَّانٌ كَذَا حَلِيْمُ ... عِشْرِيْنَ بَعْدَ مِائَةٍ تَقُوْمُ

سِتُّوْنَ فِي الْاِسْلَامِ ثُمَّ حَضَرَتْ ... سَنَةَ اَرْبَعٍ وَّخَمْسِيْنَ خَلَتْ

وَفَوْقَ حَسَّانَ ثَلٰثَةٍ كَذَا ... عَاشُوْا وَمَا لِغَيْرِهِمْ يُعْرَفُ ذَا

قُلْتُ حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزّٰى ... مَعَ ابْنَيْ يَرُوْعَ سَعِيْدٍ يَعْزٰى

هٰذَانِ مَعْ حَمْنَ وَابْنِ نَوْفَلِ ... كُلٌّ اِلٰى وَصْفٍ حَلِيْمٍ فَاجْعَلِ

الفقيه

ثُمَّ الْخَمْسِ بَعْدَ سَبْعِينَ أَبُو
دَاوُدَ ثُمَّ التِّرْمِذِيُّ يَعْقُبُ

سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا وَذُو نَسَا
رَابِعَ قَرْنٍ لِثَلَاثٍ رُفِسَا

ثُمَّ الْخَمْسِ وَثَمَانِينَ تَفِي
اَلدَّارَقُطْنِيُّ تَمَّتِ الْجَاكِمُ فِي

خَامِسَ قَرْنٍ عَامَ خَمْسَةٍ فَنِي
وَبَعْدَهُ بِأَرْبَعٍ عَبْدُ الْغَنِي

الفيه

فِي الثَّلَاثِينَ أَبُو نُعَيْمِ
وَلِثَمَانٍ بَيْهَقِيُّ الْقَوَامِ

مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ وَبَعْدَ خَمْسَةٍ
خَطِيبُهُمْ وَالنَّمَرِيُّ فِي سَنَةٍ

مَعْرِفَةُ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ

أوطان الرواة وبلدانهم

وصناعات الأنساب في البلدان — فنسب الأكثر للأوطان

وإن يكن في بلد تيمن سكنا — فابدء بالأولى وثنّ حسنا

ومن يكن من قرية من بلدة — ينسب لكل والى الناحية

وكملت بطيبة الميمونة — فبرزت من خدرها مصونة

فربنا المحمود والمشكور — إليه منا ترجع الأمور

وأفضل الصلوة والسلام — على النبي سيد الأنام

تمت

حاشیہ صفحہ ۱۶۱ قولہ طریقان جمعہ ابوابا اعلم ان کتب علم الحدیث لہا طرق متنوعۃ منہا الجامع وہو ما یوصد فیہ جمیع اقسام الحدیث من العقائد والاحکام والرقاق وآداب الاکل والشرب والسفر والنکاح والقعود وما یتعلق بالتفسیر والتاریخ والسیر والفتن ومناقب والمثالب وللعلماء المحدثین فی کل من ہذا الفنون التمانیۃ تصانیف فیسمون لاحادیث العقائد بعلم التوحید والصفات وقد صنف فیہ ابوبکر بن خزیمۃ کتاب التوحید والبیہقی وسماہ کتاب الاسماء والصفات ویسمون احادیث الاحکام السنن وہو الکتاب المرتب علی ابواب الفقہ من الایمان والطہارۃ والصلوٰۃ والصیام الی آخرہا وکتب المصنفۃ فی ہذا الباب کثیرۃ ویسمون الاحادیث الرقاق علم السلوک والزہد وقد افرد جمع بجمع ہذہ الکتب کالامام احمد وابن المبارک وغیرہما ویسمون الاحادیث الادب علم الآداب وللامام البخاری فیہ کتاب مبسوط معروف بالادب المفرد ویسمون الاحادیث التفسیر التفسیر کتفسیر ابن مردویہ وتفسیر الدیلمی وتفسیر ابن جریر وغیرہا وممن صنف فی ہذا الباب الامام المتفنن الشیخ جلال الدین السیوطی وہو جامع للتفاسیر کلہا واما احادیث التواریخ والسیر فمجلوبۃ علی نوعین منہا ما یتعلق بخلق السماء والارضین والحیوانات والجن والشیاطین والملائکۃ والانبیاء والماضیین والامم السابقۃ ویسمون لہذا القسم بدء الخلق ومنہا ما یتعلق بوجود نبینا صلعم وصفاتہ وآلہ من ابتداء التولد الی غایۃ الوفات ویسمون لذلک علم السیرۃ کسیرۃ ابن اسحٰق وسیرۃ ابن ہشام وسیرۃ الاثیر وغیرہا من الکتب المدونۃ فی ہذا الباب وروضۃ الاحباب للامیر جمال الدین المحدث الحسینی وحدائق النبوۃ للشیخ عبد الحق المحدث الدہلوی وسیرۃ الشامیۃ ومواہب اللدنیۃ من مبسوطات ہذا الفن ویسمون الاحادیث الفتن علم الفتن وقد صنف فیہ نعیم بن حماد کتاب الفتن وجمع فیہ شیئا ویسمون احادیث المناقب والمثالب علم المناقب وقد صنف فیہ کتب کثیرۃ فالحاصل ان الجامع ما یوصد فیہ من ہذا الفنون کلہا مثل جامع البخاری وجامع الترمذی والصحیح مسلم فانہ وان کان علی ہذا الوتیرۃ لکن لم یستوعب الاحادیث المتعلقۃ بالتفسیر والرقاق ولہذا لا یسمونہ جامعا ومنہا المسند وہو ذکر الاحادیث علی ترتیب الصحابۃ بحیث یوافق حروف الہجاء والسوابق الاسلامیۃ اولا الشرافۃ النسبیۃ ومر الکلام مفصلا فیہ فی الحاشیۃ ومنہا المعجم وہو ما تذکر فیہ الاحادیث علی ترتیب الشیوخ ولہذا یسمی ایضا علی حروف الہجاء ویعتبر فیہا ایضا تقدم وفات الشیخ ومعاجم الثلثۃ للطبرانی من ہذا القسم ومنہا الجزء وہو تالیف الاحادیث المرویۃ عن رجل واحد من الصحابۃ او من بعدہم وقد یختارون من المطالب المذکورۃ فی صفۃ الجامع مطلبا جزئیا فیصنفون فیہ مبسوطا مثلا جزء حدیث ابی بکرۃ وجزء حدیث مالک ویسمون لہذا رسائل وکتب ایضا صنف فی ذم الدنیا ابوبکر بن ابی الدنیا کتابا مبسوطا ولہ فی باب الجنۃ کتاب آخر مبسوطا مسندا ومنہا المتخرج وہو ان یخرج الاحادیث کتاب آخر مع رعایۃ ترتیبہ ومتونہ وطرق اسنادہ وینتہی سندہ الی شیخ ذلک المصنف او شیخ شیخہ بحیث لا یحول المصنف بینہ وبین ہذا السند ومر الکلام فیہ ایضا ومنہا المستدرک وہو ان یجیء علی کتاب شیخا الی لم تذکر فیہ من کتاب

تمة طبع الكتاب في قادية شكر رب الارباب
جل جلاله وعم نواله

الى احب محمد افوق الورى ... ربه كما فعل الاوائل قدتى ... فقد نقضت خير القرون ولم يكن ... فيهم بغير محمد من مرتبى

بعد فيقول العبد الضعيف طالب الحسنيين ابو سعيد محمد حسين بن عبد الرسول الاسرائيلي
سبا والسني مذهبا والحنفي توطنا لما كان علم اصول الحديث اجل العلوم منزلة واعلاها مرتبة وكانت
معرفة علم الحديث المسماة بتبصرة وتذكرة للشيخ الامام الحافظ شيخ الاسلام ابي الفضل عبد الرحيم زين الدين
ابي الحسين بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابراهيم العراقي المتوفى سنة وقيل سنة مشتملة على نقود
من مسائل غريبة وحلوة دسيعة من كثرة علمها ووجازة نظمها ولم تكن في بلادنا الهندية لها تذكير
الا من علمائنا تيسيرا ان ياتي ناظما عنوانا وكان اسمها ان ينسى كما ينسى الناس اسمها وتنسخ عنا
النسيان على لفظها كما نسجت على منوالها الى ان سافقني الله الى زيارة بيت الحرام فوجدت نسخة قديمة وعليها
من يسير وتصحيح نزر فنقلتها مع الهامش في خمسة عشر يوما وزدت عليها هامشا من الشرح كشرح فتح المغيث
للشيخ ابي يحيى بن محمد بن احمد بن زكريا الانصاري الشافعي المتوفى سنة وروايته عن مشائخ الاسلام
ابي الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني وشمس محمد بن علي القاياتي الشافعيين والكمال محمد بن الهمام الحنفي
في الاول لهما عن مؤلفها والثاني عن ابن مؤلفها شيخ الاسلام ابي زرعة ولي الدين والثالث عنه وعن
علم السراج قارئ الهداية عن مؤلفها وحيث اطلق شيخنا فمراده الاول ومن شرح
شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة ومن شرح جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ومن شرح
الحبيبي ولم اقتصر على اسم مؤلفه ولهذه المنظومة شروح كثيرة سوى ما ذكرت وان كان وجودها كالعدم ولكن
نقل الطالب اذ ربما يخرج من كشف الظنون فمنها الشرح الكبير للناظم المسمى بفتح المغيث شرح الفية الحديث شرح
ابراهيم محمد بن الحلبي المتوفى سنة وشرح زين الدين ابي محمد عبد الرحمن بن ابي بكر العيني المتوفى سنة وشرح
عز الدين اسمعيل بن ابراهيم بن جماعة الكناني القدسي المتوفى سنة وشرح شيخ قطب الدين محمد الحيضري
الشافعي المتوفى سنة وحيث رأيت المواضع منها مغلقة والمواقع المقتضية للبها مشكلة مهملة زدت
الفوائد المستجادات التي تقر بها اعين اولي الرغبات من الرسائل المؤلفة في هذا الفن وما سمعت
من افواه اشيوخ المشهورين في هذا الزمن وسميتها تحفة الباقي وافرغت جهدي في تهذيب هذا التاليف

وبذلت فی انطباع هذا الترصیف ولما کان جبلة الانسان علی النسیان کما قیل ؎ وما سمی الانسان الا لنسیه
ولا القلب الا انه یتقلب وکانت النسخة ایضا کما وصفنا وکنت حدیم الفرصة راکبا علی ظهر السفر لا سیما فی
ایام المناسک کما لا یخفی علی اهل النظر اردرج بعض المواضع المشکوکة فی الطبع علی ما وجدت فی الاصل وقد علمت
تاملت بعد الطبع ان الصواب خلافها فمن المتن فی صفحة ۱۱ سطر (۱) ؎ وقد بان لی فیه بامعانی النظر
قال وبان لی بامعانی النظر ومن الحاشیة الحاشیة المنقولة من شرح الشیخ وهی صفحة ۱۲ فیما بین السطر الخامس
السادس خطاء وایضا ذکر طبقات الفقهاء الحنفیة فی طبقات الصحابة فی صفحة ۱۱ خطاء وکان ینبغی ذکر طبقة
ذکر طبقات التابعین فی صفحة ۱۱ وما هذا ذلک قلیلا ما تجد انشاء الله تعالی وما ذکرنا فکله یرجع الی ما وصفنا
والعیب فیهم خیران سیوفهم ؎ بهن فلول من قراع الکتائب لکن لما رأیت فی اشاعة هذه المنظومة فائدة جمة
رجاء ان یفتح الله بها قلبا غلفا واعینا عمیا واذانا صما قصدت الی انطباعها فی المطبعة الفاروقیة لصاحبها
الهمة العلیة والوجاهة السنیة محب اهل الفضل والکمال ذی المروة علی الاقران والامثال المشهور بین الانام
اعنی السید محمد معظم صانه الله تعالی من المصائب والآلام وان یغفر ذنوبه من الکبائر واللمم فجاءت بحمد الله
کما یشتهیها المحاصرون ویطلبها السالکون ویتمنی اللاعبون قرة للنفوس مسرة لطیبی الفؤات لمن استبق
اجل المرادات والمنی موصلة العلیل الی طبیبه وهادیة المحب الی حبیبه وفی ذلک فلیتنافس المتنافسون و
الحمد علی الآلاء ونعمه رحم الله المتقدمین والمتاخرین من الفقهاء والمحدثین اللهم انضر من نضر دین محمد
الله علیه وسلم واجعلنا منهم واخذل من خذل دین محمد صلی الله علیه وسلم ولا تجعلنا منهم لا سیما الذین یریدون لیطفؤا
نور الله بافواههم والله متم نوره ولو کره الکافرون انا نحن نزلنا الذکر وانا له لحافظون فمن بدله
سمعه فانما اثمه علی الذین یبدلونه ان الله سمیع علیم واخر دعوانا ان الحمد لله رب العلمین والصلوة
والسلام علی سید المرسلین وخاتم النبیین امین اللهم امین ؎ اللهم لا تسلبنی حبه ابدا ورحم الله
عبدا اذا قال امینا ؛ والی قد حصلت القرءة والسماعة والاجازة عن شیخ المشائخ قدوة العارفین
امام الحدیث والیقین صفوة علماء الحنفیین السید محمد نذیر حسین المحدث الدهلوی عافاه الله تعالی
فی الدارین وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن شیخه المکرم البارع فی الآفاق محمد اسحق المحدث
الدهلوی رحمه الله تعالی وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن الشیخ الاجل مسند الوقت الشاه عبد العزیز
المحدث الدهلوی رحمه الله تعالی وهو حصل القرءة والسماعة والاجازة عن الشیخ الفرد المعظم بقیة
السلف وحجة الخلف الشاه ولی الله المحدث الدهلوی رحمه الله تعالی علیه وعلی سائر المحدثین
الاولین والآخرین الی یوم الدین ۱۲ تمت